المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (209) - الجزء (3) - السّنة (58) - ذو الحجة 1445هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢٠٩) - الجزء (٣) - السَّنة (٥٨) - ذو الحجة ١٤٤٥هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

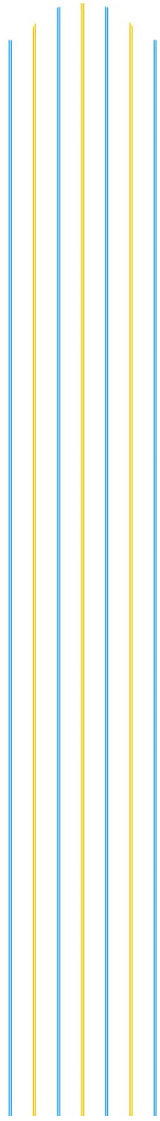

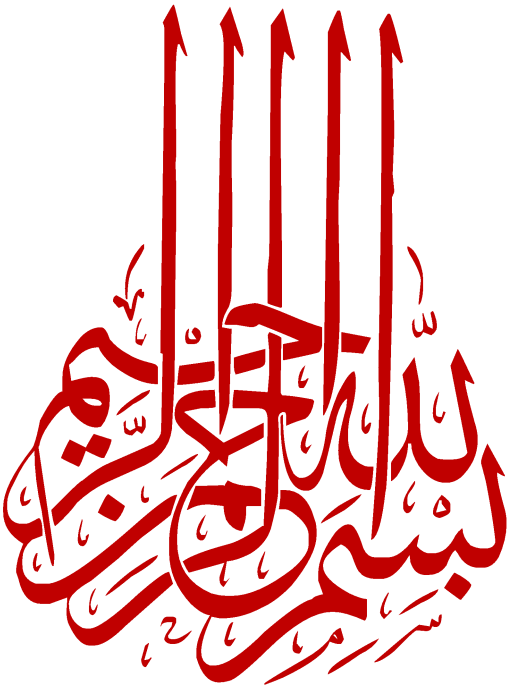
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ . د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ . د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ رمضان محمد أحمد الرويي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود الشماليَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٣)

م	البحث	الصفحة
١-	التداخل والتكامل المعرفي وأثره في أصول الفقه د / إيمان بنت سالم قبوس	١١
٢-	المدارس الأصوليّة في مائة عام في مصر والمغرب والعراق والشام - دراسة تاريخيَّة تحليليَّة - د / مخلد بن مايس الظفيري	٦٧
٣-	الاستدلال بـ: «أكثر ما ورد»، مفهومه، وحجيّته د / سعيد بن ناصر بن أحمد آل سارح	١٤٣
٤-	التزام البائع بضمان التعرض والاستحقاق وفقا لنظام المعاملات المدنيّة السعودي - دراسة مقارنة - د / علي بن إبراهيم بن عبد الله الدهيمي	١٨٧
٥-	الأحكام النظاميّة لنظريّة الأعمال التجاريّة بالتبعيّة وفق مستجدات الأنظمة السعوديَّة - دراسة تأصيليَّة تطبيقيَّة - د / تركي بن عبد العزيز بن تركي آل سعود	٢٤٥
٦-	التعويض عن الضرر المعنوي في الفقه والنظام السعودي (القديم والحديث) د / منى عبد الرحمن المعيذر	٢٨٥
٧-	دور الاقتصاد السلوكي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: تجربة الأمم المتحدة د / عبد القيوم بن عبد العزيز بن محمد	٣٣٥
٨-	ترشيد السلوك الاقتصادي في الإسلام بين الوازع الذاتي والوازع الخارجي د / جريبة بن أحمد الحارثي	٣٩٥
٩-	أثر التمويل الأصغر في التمكين الاقتصادي للمرأة الأردنيّة خلال الفترة (٢٠١٢-٢٠٢١)، تقدير اقتصادي إسلامي د / ميساء منير ملحم - د / نجوى محمود السويس	٤٥١
١٠-	أثر السنّة النبويّة في البناء الثقافي د / مرام منصور زاهد	٤٩٩

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

المدارس الأصوليَّة في مائة عام في مصر والمغرب والعراق والشام

– دراسة تاريخيَّة تحليليَّة –

Fundamentalist Schools Throughout a hundred Years in Egypt, Morocco, Iraq and the Levant

- Analytical Historical Study -

إعداد:

د / مخلد بن مايس الظفيري

الأستاذ المساعد بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية،

بجامعة القصيم

Prepared by:

Dr. Makhlid bin Mays Al-Dhafeeri

Assistant Professor, Department of Usul Al-Fiqh, College of Sharia and Islamic Studies, Qassim University

Email: m.aldafeeri@qu.edu.sa

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/09/06		2023/11/01

نشر البحث
A Research publication

ذو الحجة ١٤٤٥هـ - June 2024

DOI:10.36046/2323-058-209-022

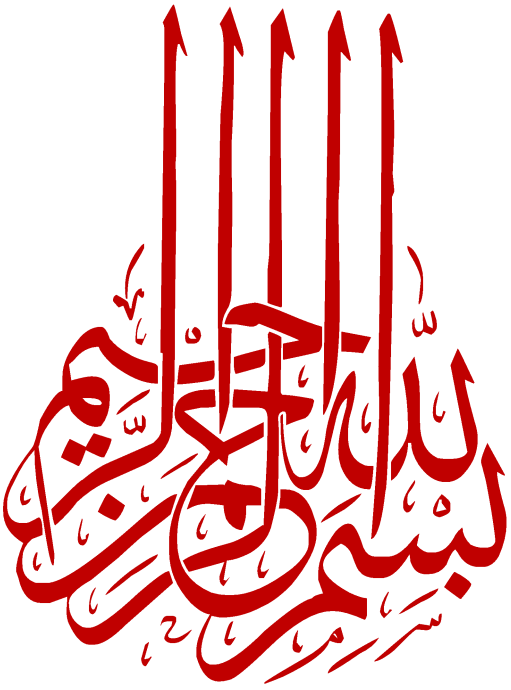
بسم الله الرحمن الرحيم

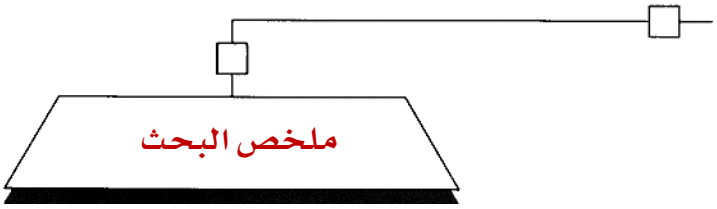

مشكلة البحث في هذه الدراسة هي: معرفة أهم المدارس والمذاهب التأليفية في أصول الفقه في المائة عام المنصرمة، في مصر والمغرب العربي والشام والعراق، ومعرفة أهم رواد هذه المدارس وأعلامها المؤثرين في تحديث أصول الفقه؛ وقد استخدمت المنهج الاستقرائي التحليلي، تتبعت من خلاله مواد البحث العلمي؛ من كتب وأبحاث ومقالات، وغير ذلك، وتتبعت أقوال العلماء، ثم استخدمت المنهج التاريخي في الوقوف على مجريات تطور المشكلة، والوقوف على أعلام هذه المدارس، وقد هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف على المدارس الأصولية في المئة عام المنصرمة، في مصر والمغرب العربي والشام والعراق توصلت فيها لنتائج قيمة ؛ منها: أن علم أصول الفقه مرَّ بعدة مراحل تحديثية، وأن الفقهاء المعاصرين فيهم أَكْفاء عملوا على تحديث أصول الفقه بما يلائم العصر شكلًا ومضمونًا، وأن بوادر التحديث بدأت في مصر وبلاد المغرب العربي، ثم امتدت إلى سائر بلاد العالم الإسلامي، وأن بلاد الشام والعراق تأثرت بحركة تحديث أصول الفقه وتابعت الحركات التحديثية على ذلك. وقد تنوعت المدارس بين تقليدية بحتة ومطورة، و تحديثية، ومقاصدية؛ وأن فتح باب الاجتهاد ونَبْذ التقليد الأعمى هو رائد التحديث، وأن هذه البلاد في هذه الحدود الزمانية والمكانية لم تخلُ من علماء الأصول المجددين.

الكلمات المفتاحية: (أصول الفقه، مدرسة أصولية، التحديث).

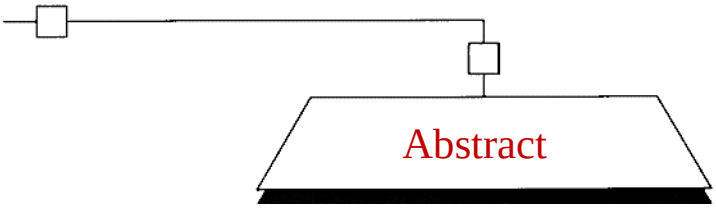

The research problem of my study is to find out the most important schools and doctrines of Usul Al-Fiqh (Principles of Fiqh) throughout the past hundred years, in Egypt, the Arab Maghreb, the Levant and Iraq, and to explore the most prominent leaders of these schools and their influential figures in the modernization of Usul Al-Fiqh. In this research, I adopt the analytical inductive approach, through which I would trace the scientific research materials, including books, researches, articles, etc. and track the sayings of scholars. I use the historical approach to detect the processes of problem's development, and to learn about the figures of these schools. This study aims to examine the fundamentalist schools throughout the past a hundred years in Egypt, the Arab Maghreb, the Levant and Iraq .

Among the valuable and most significant findings that I concluded through this research are: The science of Usul Al-Fiqh went through several renewal phases. There are among the contemporary Fiqh scholars those who are competent and have worked to renew Usul Al-Fiqh in a manner that copes with the changes of modern time in form and content. The precursors of renewal began in Egypt and the countries of Arab Maghreb, then it spread to the rest of the countries of Muslim world. The countries of the Levant and Iraq were affected by the modernization movement of Usul Al-Fiqh and followed up the modernizing movements accordingly. The fundamentalist schools varied between purely traditional, modern-renewing, and purpose-based schools. Opening the door for Ijtihad (legal reasoning and discretion), and rejecting blind imitation are the cutting-edge of renewal. These countries, in these spatiotemporal boundaries, had not been without renewal fundamentalist scholars .

Keywords: (Usul Al-Fiqh (Principles of Fiqh), Fundamentalist School, Modernization).

المقدِّمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه.

وبعد:

يقال: إن لكل زمانٍ دولة ورجالًا، وكذلك فإن لكل زمان علماءَه، ولكل حقبة مدارسها، وسُنة الله أنه بتطور الأشياء تتمدد توابعها، وتتعدد مشاربها، والعلم من الأشياء التي يجري عليها الناموس الواقعي، وبالأخص -هنا- علم أصول الفقه، الذي كان حاضرا في أذهان الصحابة(١). ومَن بعدهم بقرن تقريبًا، دون عناء التقعيد الأصولي الذي حصل بعد ذلك بأحقاب. ولما تفتحت المسارب، وتعددت المشارب على العرب الأقحاح، وتسربت البدع بنية تخريبية، وأخرى ترغيبية ترهيبية، لا تشفع لها صفتها عند النقاد الأفذاذ كالشافعي وإخوانه، والتي سهَّلت التلاعب بالمسلَّمات الشرعية من خلال العبث بدلالات تزاحم النصوص أو تعارضها، وبعد أن انبرى الشافعي الإمامُ لِلَمْلَمة شَعَثِ قواعد هذا العلم الذي سُمي -لاحقًا- بعلم أصول الفقه، واشرأبَّت أعناق الأتباع والأقران والمنافسين لهذا المولود الحديث (كتاب الرسالة) كأول من رتَّب قواعد هذا العلم، ونظم فوضى النظر الفقهي، الذي تخلَّلته الهَنَات

(١) ينظر: أحمد بن إدريس القرافي، "نفائس الأصول في شرح المحصول". تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، (ط١، جدة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، ١: ١٠٠؛ وعلي بن عبد الكافي السبكي، "الإبهاج في شرح المنهاج". (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، ١: ٤.

اللغوية، وتنازعته السقطات البِدْعية، وسحبت طرفًا من ردائه الدعوات الشُّعوبية؛ لتُبَدِّد نور الوحي النبوي الأول؛ أتى الأتباع والمنافسون -على حد سواء- يحثون خُطاهم جاهدين؛ للَّحاق بهذا العلم الفتي، خصوصًا وقد بانت ملامح كَعْبَتِه، وتأهَّبوا للطواف بها، فساروا على مسربين جليلين(١):؛ أولهما: طريقة المتكلمين -شافعيَّتهم ومالكيَّتهم وحنابلتهم- معتمدين إثبات الدليل الإجمالي، بغضِّ النظر عن الفروع وفتاوى الأئمة. وثانيهما: طريقة الحنفية الموسومين "بالفقهاء"، والذين جعلوا فتاوى الإمام أبي حنيفة وفروعه قاعدة الأصول والمؤسِّسة لها.

وفي غضون حُمَّى التنافس بين الفريقين الأصوليين، وفي بوادر التكوين الأصولي، زاحم المعتزلة(٢) الفريق الأول، ونفَذُوا إليه بحكم تخصصهم بالعقل والمنطق، واستخدام الفلسفة والمنطق، بحماية عدد من خلفاء بني العباس، وفرضٍ لمعتقداتهم؛ فأصبحت

---

(١) ينظر: حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". تحقيق نبيل عبد الرحمن حياوي، (بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم)، ١: ٦٥؛ وعبد الله بن يوسف العنزي، "تيسير علم أصول الفقه". (ط١، بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ص٧، وخالد بن مساعد بن محمد الرويتع، "التمذهب (دراسة نظرية نقدية)". (ط١، الرياض: دار التدمرية، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م)، ٢: ٦٧٩.

(٢) ينظر: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، "بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية". تحقيق موسى الدويش، (ط٣، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ص٤٥٠؛ وعبد العزيز بن ريس الريس، "المحصول في شرح صفوة الأصول". (ط١، سوريا: دار البرازي - المدينة المنورة: دار الإمام مسلم، ١٤٣٧هـ)، ص٨؛ وزكريا بن غلام قادر الباكستاني، "من أصول الفقه على منهج أهل الحديث". (ط١، جدة: دار الخراز، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، ص١٦؛ ومحمد العروسي عبد القادر. "المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين". (مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ٢٠٠٩م)، ١: ١٣، فقد أشار إلى اختيارات اعتزاليه من بعض المتكلمين المشهورين وغيرهم.

أفكارهم وأدواتهم ضربةَ لازبٍ في علم أصول الفقه.

وللأسف؛ بخلافه في العلوم الأخرى التي قاومت تدخُّلَهم ونفوذهم حتى أزاحتهم بمنكبها القوي عن عاتق علومها، ولم ينفكَّ منها هذا العلم –الذي يعتمد على النظر العقلي كأداة فهم وإدراك ونظر... لا كآلة حكم تفرض نتائجها على المخالفين– كما يعتقد المعتزلة وأذيالهم.

استقرت سفينة علم أصول الفقه على إدخال المنطق والنظر العقلي في بِنْيتها الأساسية، ولم يستطع هذا العلم التخلصَ من هذا الإرث، بل زاد هذا التعلق، وأصبح أحد أدوات الاستعراض العلمي والتَّرَف المعرفي، الذي يَبُزُّ به الأصوليون أقرانهم، وأداة من أدوات توحيش هذا العلم في قلوب الطالبين؛ إلا أن يخوضوا غماره، ويدركوا ساحله على قارب الفلسفة والتقعر اللفظي، وإجهاد العقل بمستوى عميق جدًّا من التفكير الإنساني، الذي لا يدركه كلُّ الطالبين، وإن كان قدرٌ لا بأس به منه مطلوبًا.

امتلأت كتب الأصول بهذه التعبيرات المنطقية، بما لا يخفى على نظر قارئ، وجَمَدَ التأليف فيه على هذا النهج، خلا محاولات –هنا وهناك– تتسم بالإبداع والتميز والتقعيد الأصولي الصحيح، على الرغم من تأثرها بالنهج التقليدي تأثرًا أملته طبيعة هذا العلم؛ وذلك كما في كتابات شيخ الإسلام ابن تيمية' وتلميذه ابن القيم' ومحاولات العز بن عبد السلام(١) وغيرهم؛ وأوضح تركيزًا وتأطيرًا للتميز ما كتبه

(١) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي الشافعي، يكنى أبا محمد، إمام أئمة الشافعية، وسلطان العلماء، من مصنفاته: "القواعد الكبرى" و"مجاز القرآن المسمى بالإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز" توفي سنة ٦٦٠ هـ ". ينظر: عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق د. محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو. (ط٢، القاهرة: دار هجر، ١٤١٣هـ)، ٨: ٢٠٩؛ ومحمد بن شاكر الكتبي، "فوات الوفيات". تحقيق إحسان عباس. (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٧٤م)، ١: ٥٩٤.

الشاطبي[١] في الموافقات، الذي شكَّل إضافة علمية في النظر الأصولي من زاوية مقاصدية. ثم عادت بعد هذه العهود أنامل المؤلفين في الأصول تَرْقُم التقليدية السابقة في الطرح لقرون تَلَتْهم، حتى أتى الوقت الذي نحن بصدد الحديث عنه، وهو المائة سنة الماضية، التي ابتدأت بعام ١٩٢٠ للميلاد تقريبًا، وما تبعها حتى أزماننا هذه، والتي سنتحدث عنها من خلال تصنيف المدارس الأصولية التي سار عليها المصنفون في هذا العلم. وبعد دراستي لهذا القرن من الناحية الأصولية، رأيت لزامًا عليَّ أن أشارك إخواني الباحثين في علم الأصول هذه المعلومات والنتائج التي بانت لي من خلال دراستي لتلك الفترة وما حولها. وسميت بحثي (المدارس الأصولية في مئة عام في مصر والمغرب والعراق والشام).

أهمية البحث:

١- تكمن في قرب عهد هذه الحقبة الزمنية، وخفاء تاريخها حتى على كثير من المتخصصين؛ بسبب الانطباع السائد بأن المتأخرين لا يحملون من العلم الأصولي إلا فُتاتًا؛ مما حرم أكثر الباحثين من خيرٍ علمي غزير، قائم -في أغلبه- على جانب نقدي خلَّاق لعلماء متضلعين في علم الأصول، وقادرين على المقارنة بينه وبين العلوم الأخرى، شرعيّها وقانونيها.

٢- ظهور مدارس جديدة تختلف عن المدارس القديمة؛ في طريقة تأليفها الأصولي، بسبب اختلاف الظروف العلمية والحياتية والحضارية.

---

(١) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. الشاطبي، فقيه مالكي، عالم بالأصول، ونحوي لغوي، ومفسر، المتوفى: ٧٩٠ هـ. له (الموافقات في أصول الفقه) و(الاعتصام). ينظر: محمد خير رمضان، "تتمة الأعلام للزركلي". (ط٢، بيروت- لبنان: دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ)، ١: ٧٥، وعمر رضا كحالة، "معجم المؤلفين". (د. ط، بيروت: مكتبة المثنى، بيروت: دار إحياء التراث، د. ت) ١: ١١٨.

❁ مشكلة البحث:

يمكن تلخيصها فيما يلي:

-معرفة المدارس الأصولية الحديثة في المائة عام المنصرمة في مصر والمغرب العربي والشام والعراق.

-الوقوف على سمات هذه المدارس.

-معرفة أهم رواد وأعلام هذه المدارس.

-ورود كثير من الشُّبَه والشكوك على قضية التغيير في أساليب تأليف أصول الفقه وتدريسها.

❁ أسباب اختيار موضوع البحث:

-حاجة المكتبة الأصولية لتغطية الجوانب التحليلية المتصلة بالحِقَب التاريخية في التأليف الأصولي، وخصوصًا المتأخرة منها.

-بغية جمع المادة العلمية في بحث؛ حيث لم أجد مَن أفردها وجمعها في بحث واحد.

❁ الدراسات السابقة:

حسب علمي القاصر، فإني لم أجد أحدًا تحدث عن الموضوع بنفس الطريقة والتصنيف الذي في هذا البحث اليسير، وإنما تحدثوا عن العلماء الأصوليين في هذه الأزمان، كما يلي:

الدراسة الأولى: رسالة دكتوراة بعنوان (أصول الفقه من عام ١١٥٠ الى عام ١٣٥٠ هـ دراسة تاريخية تحليلية) للدكتور زين اليدالي، وهي تتفق مع دراستي من حيث جعلها في حدود زمنية، وإن كان الحد الزماني فيها متقدمًا عليه عندي، وتختلف -أيضًا- أنه تناول أعلام الأصوليين وكتبهم ومناهجهم في التأليف بشكل فردي، لا جمعي، وأنا في بحثي تحدثت عنها بشكل فردي وجمعي.

الدراسة الثانية: رسالة دكتوراة بعنوان (أصول الفقه منذ عام (١٣٥١هـ إلى عام ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية)، للدكتور مخلد الظفيري، تتفق هذه الدراسة مع

دراستي من نواح عديدة:

-تحدثت عن علماء أصول الفقه في هذه الفترة التي تشترك زمنيًا مع بحثي في بعض السنوات، وهي خمسون سنة.

-تتحدث عن أساليب العلماء ومدارسهم على مر هذه السنوات.

وتختلف عن دراستي من وجوه:

-كونها تقتصر على فترة زمنية تقلّ عن الفترة الزمنية التي في بحثي بخمسين عامًا.

-تركز الدراسة على دراسة كتب بعض العلماء في أصول الفقه دون التركيز على المدارس الأصولية، ودون الحديث عن مدارس الأصوليين ومناهج هذه الدراسات وميزات هذه المدارس.

الدراسة الثالثة: كتاب بعنوان (أصول الفقه النشأة والتطور) للأستاذ الدكتور يعقوب الباحسين.

الدراسة الخامسة: كتاب (أبحاثٌ حول أصول الفقه الإسلامي.. تاريخه وتطوره) للدكتور مصطفى الخن.

ويتفق بحثي مع هذه الكتب بجامع أن كلها تتناول في البحث التأريخ الأصولي، والمنهجية المتبعة في التأليف، وتختلف هذه المؤلفات عن بحثي من حيث إنها تتحدث عن جوانب تصنيفية أخرى، تتركز على تسليط الضوء على الطريقة الأكاديمية الحديثة في أقسام أصول الفقه، ولم يتطرق لنمط التأليف الأصولي فيها، أو تصنيف مدارسه، عدا كلمات يسيرة تشير الى طريقة هنا أو منهجية هناك.

❖ أهداف البحث:

-الوقوف على أهم المدارس الأصولية في المكان والزمان المحدَّدين في حدود البحث؛ مما يُثري المكتبة الأصولية من الناحية التحليلية.

-توضيح أهم مراحل تطور التأليف في أصول الفقه.

-الوقوف على الفوارق الأصولية بين القديم والجديد، وتجليتها وبيان أهميتها.

-بيان جهود علماء أصول الفقه، وقدرتهم على الاستنباط والتحليل والتحديث.

-ابتغاء نشر ما لعلماء الأصول المعاصرين من جهود في مسايرة التطور العلمي الحادث في أصول الفقه.

❁ منهج البحث:

حصرُ كل العلماء الأصوليين الذين تُوفوا في هذه الفترة، مع عدم ذكر إحصاءاتهم هنا؛ إذ هو ليس من شرط البحث، كما أن المقام لا يحتمله، ثم قراءة كتب أشهرهم قراءة تحليلية، ومِن ثَم أخلص إلى النتائج التي صنَّفت هذه المدارس الأصولية بناءً عليها، مع ذكر رموز كل مدرسة بإطلالة إجمالية سريعة على كتبهم —إذ مساحة البحث لا تسمح بالتوسع- ثم بيان أهم سماتها، ولم أتقصد التقسيم الجغرافي للمدارس ابتداءً، إلا أني وجدته أكثر التصاقًا بواقع الحال، وأصدق إنباءً للقارئ.

وقد سلكت في البحث ما يتطلبه المقام كما يلي:

-استخدام المنهج الاستقرائي في التتبع لكلام الأصوليين؛ من حيث الاستدلال والاستنباط والاعتراض.

-استخدام المنهج التاريخي التحليلي؛ من خلال معرفة تسلسل أحداث وتطور مشكلة البحث، ومعرفة أعلام المدارس الأصولية، وأهم أعمالهم.

-جمع المادة العلمية من مصادرها المباشرة، وتحديد الطبعة المعتمدة في الإحالة.

-توثيق النقول بالجزء والصفحة؛ بذكر المصدر أو المرجع في الحاشية.

-الترجمة لغير المشهورين، أما المشهورون من الأعلام فلا يسع حجم البحث لترجمتهم.

-وضع فهرس للمراجع.

❁ حدود البحث:

ينحصر موضوع البحث في أصول الفقه بشكل عام، وفي المذاهب والمدارس الأصولية؛ وذلك ببيان هذه المدارس، وسماتها، وأهم الأعلام في كل مدرسة.

وينحصر البحث من الناحية الزمانية في المائة عام المنصرمة تقريبًا، وليس تحديدًا؛ أي بدراسة ما حدث لأصول الفقه من عام ١٩٢٠م حتى المائة عام التي تليها.

وينحصر البحث من الناحية المكانية في بعض الأقاليم الإسلامية دون غيرها، وهي: (مصر، والمغرب العربي، والشام والعراق).

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس المراجع، وفهرس الموضوعات، وهي كالتالي:

تحتوي المقدمة على: (ملخص البحث، وأهمية البحث، ومشكلة البحث، وأسباب اختيار موضوع البحث، والدراسات السابقة، وأهداف البحث، ومنهج البحث، وحدود البحث، وهيكل البحث).

التمهيد؛ وفيه: بيان المراد بالمدارس الأصولية.

المبحث الأول: المدرسة الأصولية المصرية، وفيه تمهيد ومطلبان:

التمهيد.

المطلب الأول: المدرسة المصرية التقليدية البحتة.

المطلب الثاني: المدرسة المصرية الحديثة.

المبحث الثاني: المدرسة المغاربية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المدرسة المغاربية التقليدية البحتة.

المطلب الثاني: المدرسة المغاربية التقليدية المطورة.

المطلب الثالث: المدرسة المغاربية المقاصدية.

المبحث الثالث: المدرسة العراقية والشامية، وفيه تمهيد ومطلبان:

التمهيد.

المطلب الأول: المدرسة العراقية والشامية التقليدية.

المطلب الثاني: المدرسة العراقية والشامية الحديثة.

الخاتمة؛ وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المراجع والمصادر.

فهرس الموضوعات.

التمهيد: وفيه بيان المراد بالمدارس الأصولية(١)

المدرسة لغة واصطلاحًا:

المدرسة في اللغة:

مدرسة؛ مأخوذة من الثلاثي (درس)، ويرجع معناه إلى أصل واحد؛ وهو الخفاء والعفو والخفض. ودرس المنزل؛ أي: عفا أثرُه وزال. والدَّرِيس؛ الثوبُ الخَلَق. والدروس: الآثار، ودرست المرأة؛ أي: حاضت، ومنه: حفظ الكتاب، تقول: درس يدرس دراسة، والمدرسة موضع الدرس(٢).

المدرسة في الاصطلاح:

تطلق المدرسة ويراد بها المكان، أو المذهب. أما على المعنى الأول؛ فهي: مكان التدريس، والدرس(٣).

أما معناها كمذهب؛ فهو: "مذهب واتجاه جماعة من المفكرين، أو العلماء وغيرهم، ذات اتجاه واحد، وتقول برأي مشترك"(٤).

أو هي: "جماعة من الفلاسفة، أو المفكرين، أو الباحثين؛ تعتنق مذهبًا معيَّنًا،

---

(١) سبق في المقدمة سرد تاريخي للمدارس الأصلية مما أغنى عن إعادته هنا.

(٢) ينظر: أحمد بن فارس الرازي، "مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون. (د. ط، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، ٢: ٢٦٧؛ وإسماعيل بن عباد الطالقاني. "المحيط في اللغة"، (د. ط، د. ن، د. ت)، ٨: ٢٨٢؛ وأحمد بن محمد الفيومي. "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"، (د. ط، بيروت: المكتبة العلمية، د. ت)، ١: ١٩٢.

(٣) ينظر: أحمد رضا، "معجم متن اللغة". (د. ط، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٧٧هـ-١٩٥٨م)، ٢: ٤٠٠؛ وأحمد مختار عمر. "معجم اللغة العربية المعاصرة"، (ط١، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م)، ١: ٧٣٩.

(٤) أحمد مختار عمر، "معجم اللغة العربية المعاصرة". ١: ٧٣٩.

أو تقول برأي مشترك"(١).

الأصول لغة واصطلاحًا:

الأصول في اللغة:

الأصول؛ جمع أَصْل، وهو الأساس والجذر، تقول: استأصَل الشيء؛ أي: قطعه واجتثَّه من الأساس. ومن معاني كلمة أصل: الحَسَب(٢)..

الأصول في الاصطلاح:

المعنى العامُّ للأصول:

-"ما له فرع"(٣).

-"ما بُني عليه غيرُه"(٤).

---

(١) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الوسيط". (د. ط، دار الدعوة، د. ت)، ١: ٢٨٠.

(٢) ينظر: إسماعيل بن عباد، "المحيط في اللغة". ٨: ١٨٧؛ والحسن بن محمد الصغاني، "التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية". مجموعة من المحققين، (د. ط، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٧٠-١٩٧٩م)، ٥: ٢٥٨؛ ومحمد بن أبي بكر الرازي. "مختار الصحاح". تحقيق يوسف الشيخ محمد، (ط٥، صيدا-بيروت: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ص١٩.

(٣) علي بن سليمان المرداوي، "تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول". تحقيق عبد الله هاشم، د. هشام العربي، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م)، ص٥٦؛ ومحمد بن أحمد ابن النجار الفتوحي، "شرح الكوكب المنير". تحقيق نزيه حماد، (ط٢، مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ١: ٣٨؛ وأحمد بن عبد الله البعلي، "الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير". تحقيق وائل الشنشوري، (ط١، القاهرة — مصر: المكتبة العمرية-دار الذخائر، ١٤٤١هـ-٢٠٢٠م)، ص٥٦.

(٤) عبد الملك بن عبد الله الجويني، "الورقات". تحقيق عبد اللطيف العبد، (ط١، القاهرة: دار =

-"ما يقع التوصل به إلى معرفة ما وراءه"(١).

وقد أرجعها بعض العلماء إلى أربعة معانٍ:

-الدليل؛ تقول: أصل هذا الرأي قولُ الله تعالى، أو قول رسوله ﷺ.

-الرجحان؛ أي الراجح من الأقوال.

-القاعدة المستمرة، أو الأمر المستمر؛ تقول: هذا القول مخالف للأصل، أو موافق له.

-المَقِيس عليه، وهو ما يقاس عليه في القياس(٢).

المعنى الخاصُّ لأصول الفقه:

اختلفت أقوال العلماء في تعريفه فيما يلي:

-"معرفة دلائل الفقه إجمالًا، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد"(٣).

=

التراث، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، ص٧؛ وعلي بن سالم الآمدي، "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي، (د. ط، بيروت-دمشق-: المكتب الإسلامي، د. ت)، ٣: ١٩١؛ وأبو بكر بن زيد الجراعي، "شرح مختصر أصول الفقه". تحقيق عبد العزيز القايدي، عبد الرحمن الحطاب، محمد بن رواس، (ط١، الشامية-الكويت: لطائف لنشر الكتب، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م)، ٣: ١٩٣.

(١) محمد بن عبد الله الزركشي، "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، ١: ٢٦؛ ومحمود بن محمد المنياوي، "المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول". (ط٢، مصر: المكتبة الشاملة، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م)، ص٥.

(٢) ابن النجار، "شرح الكوكب المنير". ١: ٤٠؛ والبعلي، "الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير"، ص٥٧.

(٣) عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي، "قواعد الأصول ومعاقد الفصول". تحقيق أنس اليتامى وعبد العزيز العيدان، (ط١، ركائز للنشر والتوزيع، ١٤٣٩هـ-٢٠١٨م)، ص٤٨؛ وعلي بن

=

-"العلم بالقواعد التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية الفرعية من أدلتها التفصيلية"(١).

المدارس الأصولية في الاصطلاح:

الفكر والمنهج في دراسة وتقرير القواعد التي يُتوصل بها إلى استنباط الأحكام الفرعية من أدلتها التفصيلية(٢).

وحدة الفكر والمنهج في دراسة وتقرير دلائل الفقه إجمالًا، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد(٣).

ويمكن تعريفها بما يلي:

أنها الطريقة المتَّبَعة في تعلم وتعليم أصول الفقه الإسلامي، والتأليف فيه.

=

عبد الكافي السبكي. "الإبهاج في شرح المنهاج". ١: ١٩؛ وعبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، "نهاية السول شرح منهاج الوصول". (ط١، بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، ص٧. وهذا التعريف هو تعريف البيضاوي في متنه منهاج الأصول، وعنه اشتهر عند الشراح وغيرهم.

(١) سليمان بن عبد القوي الطوفي، "شرح مختصر الروضة". تحقيق: عبد الله التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ١: ١٢٠؛ والسبكي، "الإبهاج في شرح المنهاج". ١: ٢٦؛ والحسين بن علي الشوشاوي، "رفع النقاب عن تنقيح الشهاب". تحقيق د. أحمد السراح ود. عبد الرحمن الجبرين، (ط١، الرياض-المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤م)، ١: ١٧٥. وهذا التعريف هو تعريف ابن الحاجب في المتن الأصولي، وعنه اشتهر

(٢) ينظر: محمد حسن طالب، "المدرسة الأصولية ومقوماتها". مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الشرعية والقانونية ٢، (٢٠٢٠م)، ص١٠٥.

(٣) ينظر: طالب، "المدرسة الأصولية ومقوماتها مدرسة الرازي نموذجًا". ص١٠٥.

المبحث الأول: المدرسة الأصولية المصرية

وفيه تمهيد، ومطلبان:

التمهيد:

منذ أزمنة مديدة من تاريخ المسلمين كَسَدَ الاجتهاد، وارتضى العلماء بالتقليد حتى في طرق التأليف، لا سيما في العصور المتأخرة؛ فتدنَّى حال بعض العلماء، وظلوا عالةً على من سبقهم(١). حتى تدارك بعض علماء الدولة العثمانية هذا الجمود من ناحية شكلية غالبا، فاجتمعوا على تغيير الحال والتطوير؛ وشرعوا في تأليف مجلة الأحكام العدلية، مع شيء من التحرر من التمذهب، على الرغم من أن المجلة راعت المذهب الحنفي كأصل، ولكنها توسعت بالخروج عن المذهب؛ مما جعل في الأمر فسحة لغيرهم في الأقطار الإسلامية مِن بذل الوسع في إخراج عمل جديد، وتأثر المصريون بهذا العمل الفقهي؛ مما جعلهم ينتجون على منواله مؤلفات مختلفة في الفقه والأصول وغيره. وبدأت خطوات التغيير؛ وكان أولها في سنة ١٩٢٠م، حيث صدر قانون مخالف لمذهب الحنفية، ولم يخرج عن مذاهب الأئمة الأربعة. والثانية سنة ١٩٢٩م، حيث صدر قانون في الأحوال الشخصية يخالف مذهب الأئمة الأربعة، ولم يخرج عن المذاهب الإسلامية. والثالثة سنة ١٩٣٦م، حيث تكونت لجنة من العلماء لوضع قانون الأحوال الشخصية دون التقيد بمذهب معيَّن(٢).

ثم ظهرت في مصر أصوات تدعو إلى التأليف في أصول الفقه بطريقة تحديثية، تأثرا بخطوة المجلة، وتحث الباحثين على التصنيف في هذا العلم؛ حيث بدأت هذه الأفكار تتبلور في مدرسة القضاء الشرعي ودار العلوم، وبخطٍّ موازٍ مع دعوات أخرى

---

(١) ينظر: عبد الوهاب خلَّاف، "علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع". (د. ط، مصر: مطبعة المدني-المؤسسة السعودية بمصر، د. ت)، ص٢٦٠.

(٢) ينظر: عبد الوهاب خلَّاف، "علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع". ص٢٦٤.

توالت من خلال علماء الأزهر؛ فاجتمعت هذه الأصوات في الحث على استغلال مواهب العلماء وقدرتهم على إيجاد المصنفات التي تسدُّ الخلل السائد، وقد نادت هذه الدعوات إلى اتباع أساليب جديدة في التأليف، ومختلفة عما كان عليه التأليف في العصور السالفة، وبما يناسب روح العصر ومعطياته؛ فاستجاب عدد من العلماء لهذه الدعوات، وهبُّوا للتأليف في هذا العلم المهم، وقد اتسم هذا التأليف في مصر بسمات مختلفة عن المألوف في الموروث الإسلامي(١).

وقد نشأت في مصر في العهد الحديث مدرستان من مدارس أصول الفقه؛ المدرسة التقليدية المحافظة على القديم، والمدرسة الحديثة المعاصرة.

المطلب الأول: المدرسة المصرية التقليدية البحتة

تتابع التأليف على الطريقة التقليدية في مصر وغيرها، حتى في الزمن المتأخر، ولم يغير كثير من المصنفين في العلوم الشرعية منهجَهم الموروث، ووجدوا أنه هو الأنسب في التأليف.

سمات هذه المدرسة:

-استمرار العلماء على إعادة ما كتبه السابقون، وتقليدهم تقليدًا تامًّا، دون أدنى محاولة للتغيير، وإن كان فإنما يكون نُصرة أحد الآراء على الأخرى، ونحوه(٢).

-اتسام كثير من هذه الكتابات بصعوبة العبارة، وشدة الإيجاز، وحاجتها إلى التفسير والتوضيح، مع التكرار لما سبق؛ فإما أن تكون شرحًا أو حاشية لمتن شُرح

(١) ينظر: معروف آدم باوا، "مناهج علم أصول الفقه بين التجديد المطلوب والتبديد المرفوض". مجلة البحوث والدراسات الشرعية ٢، (١٤٣٣هـ)، ص٩٢.

(٢) ينظر: مصطفى سعيد الخن، "دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما". (ط١، دمشق: الشركة المتحدة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، ص١١٣.

مرارا(١).

-اشتغال العلماء بمؤلفات غيرهم؛ إما شرحًا، أو ترتيبًا، أو تفريعًا، أو اختصار عمل سابق(٢).

أعلام هذه المدرسة:

أولًا: عبدالله بن محمد دراز(٣).

هو الشيخ عبد الله بن محمد بن حسنين دراز، ولد بمحلة دياي في مصر عام ١٨٧٤م، وهو من أسرة علمية عريقة؛ فأبوه وجدُّه وعمُّه من أهل العلم، وكان من شيوخه الأزهريين محمد عبده، درس في الأزهر وفي معهد الإسكندرية الديني، مات سنة ١٩٣٢م.

من مصنفات عبد الله دراز:

التعليقات على الموافقات للشاطبي.

منهج عبد الله دراز في أصول الفقه(٤):

---

(١) ينظر: محمد الخضري، "أصول الفقه". (ط٦، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٩٨هـ-١٩٦٩م)، ص٩.

(٢) ينظر: مجموعة من الباحثين، "التجديد الأصولي نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه". (ط١، فرجينيا-الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤٠١هـ-١٩٨١م)، ص٤٨.

(٣) ينظر: عبد الله مصطفى المراغي، "الفتح المبين في طبقات الأصوليين". (د. ط، مصر: مطبعة أنصار السنة المحمدية، ١٣٦٦هـ- ١٩٤٧م)، ٣: ١٧٣-١٧٨.

(٤) ينظر: مخلد الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١ هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية". رسالة دكتوراه. (د. ط، المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة، ١٤٣٩هـ). ص٤٨٣.

-نحى فيه منحىً تقليديًا بحتًا، دون تأثر بأسلوب المدرسة الحديث؛ فقد اختار في مؤلفاته التعليق على كتب التراث، فتأثر بذلك، وهو ما يتضح في التعليقات بأكملها، ويمكن استبصاره ابتداء من مقدمته، فقد سار الشيخ على ترتيب من سبقه، إلا أنه استحدث كتاباته بمقدمة جليلة يطرز بها ما كتبه، تناول فيها علم أصول الفقه ومسيرته(١).

-اهتمامه بالفروق الأصولية، وفي ذلك يقول: "والفرق بينهما أن الثاني في تخصيص الدليل بالمصلحة، والأول إنشاء دليل بالمصلحة على ما لم يُرو فيه دليل خاص"(٢).

-التحليل والتركيب للمعلومات التي يستطلعها؛ وقد ظهر هذا في تمحيصه للمعلومات وبيان ما يتناقض منها، وبيان المشكل فيها، كمناقشته للشاطبي في قوله: "سيأتي له ما يخالف هذا، إذ يقول في المقدمة التاسعة.. ، ويمكن الجمع بين كلاميه بأن مراده هنا نفي حفظ الفروع بذاتها"(٣)

-إدراجه لبعض مسائل الاعتقاد، ومن أمثلة ذلك: مسألة التحسين والتقبيح العقليين عند المعتزلة(٤)، ومسألة الأسباب والمسببات(٥)، ومسألة قول الخوارج في

(١) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". (د. ط، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د. ت)، ص١١.

(٢) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٢٥، وفي حديثه عن المصالح المرسلة والاستحسان وكذلك ينظر من أجل ذلك: ص١٠٠، وص١٤٠.

(٣) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٢٠، وص٤، وص٧٥.

(٤) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٢٥١.

(٥) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٩، وص٤٧٩، وص٥٦٩،

الحاكمية(١).

-أورد بعض هذه القضايا العقلية، ومنها: قوله: "إثبات المطلوب بإبطال نقيضه؛ لأنه يترتب على كونها ظنية حصول مالا يجوز عادة"(٢). وقوله: "أي قد تفيد على أن يكون على نظم الأقيسة لا من حيث إنهم قصدوا الاقتداء بالفلاسفة في تركيب الأدلة"(٣).

-صرح بأشعريته؛ فأول بعض الصفات، ولهذا انعكاس على المسائل الأصولية، كقوله: "فكل ما ورد مخالفًا لذلك من جزئيات الأدلة يعلم أنه ليس بمخصص، فيجري فيه أحد الأمرين المذكورين: إما التأويل، أو الإهمال"(٤).

ثانيًا: محمد بخيت المطيعي(٥).

هو محمد بخيت بن حسين المطيعي، ولد عام ١٢٧١هـ/١٨٥٤م، درس في الأزهر، وهو من تلاميذ جمال الدين الأفغاني(٦)، عمل في القضاء، ثم عُيِّن مفتيًا

---

(١) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٥٢١.

(٢) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص١٩.

(٣) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٣٥، وكذلك في ص٣٦، وص٤١٨، وص٤٩٢، وص٦٤٧، وص٦٩٧، وص٩٢٥.

(٤) ينظر: عبد الله دراز، "التعليقات على الموافقات". ص٦٢٥.

(٥) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام". ٦: ٥٠، وعلي رضا كحالة، "معجم المؤلفين". ٩: ٩٨.

(٦) محمد بن صفدر (صفتر) الحسيني، جمال الدين، فيلسوف من أهل أفغانستان، ترحل في البلدان، وأتى مصر، فلقي رواجًا لأفكاره، وتحوم حوله الشبهات، من مصنفاته: تاريخ الأفغان، ورسالة الرد على الدهريين، مات سنة ١٣١٥هـ. ينظر: عبد الرزاق بن حسن البيطار، "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر". تحقيق محمد بهجة البيطار، (ط٢، =

للديار المصرية من سنة ١٣٣٣هـ إلى ١٣٣٩هـ، ومات -رحمه الله- سنة ١٣٥٤هـ.

من مصنفات المطيعي:

-البدر الساطع على جمع الجوامع: وهو شرح لمتن جمع الجوامع لتاج الدين السبكي(١).

-سلم الوصول شرح نهاية السول؛ وهو حاشية على كتاب نهاية السول في شرح منهاج الأصول، للإسنوي(٢).

منهج المطيعي في أصول الفقه:

=

بيروت: دار صادر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ٤٣٩؛ ومحمد خير رمضان، "الأعلام". ٦: ١٦٨.

(١) تاج الدين، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، الشافعي، ابن التقي السبكي، أخذ العلم عن أبيه والذهبي، وغيرهما، فقيه أصولي، له: رفع الحاجب عن شرح مختصر ابن الحاجب، وجمع الجوامع في الأصول، مات سنة (٧٧١ هـ). ينظر: محمد بن أحمد بن قايماز الذهبي، "المعجم المختص بالمحدثين". تحقيق محمد الحبيب الهيلة، (ط١، الطائف: مكتبة الصديق، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)، ١٥٢؛ وأحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ابن العراقي، "الذيل على العبر في خبر من عبر (وهو تذييل لابن العراقي على ذيل والده على العبر)". تحقيق وتعليق صالح مهدي عباس، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، ٢: ٣٠٣.

(٢) هو عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، فقيه وأصولي شافعي، له: نهاية السول في أصول الفقه، والكوكب الدري في تخريج الفروع الفقهية على القواعد النحوية، مات سنة ٧٧٢ هـ. ينظر: أبو بكر بن أحمد ابن قاضي شهبة، "طبقات الشافعية". تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ)، ٣: ٩٨ — ١٠١؛ وأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة". (ط٢، حيدر آباد الدكن: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م)، ٢: ٤٦٣.

-أسلوبه تقليدي في التأليف؛ فاتبع منهج المتكلمين في التأليف، مع وضوح تأثره بمنهج الحنفية، رغم أنه عاصر منهج التأليف المعاصر.

-قسم المباحث على طريقة المتقدمين؛ ثم وضع مقدمة توضيحية يبين فيها منهج الكتاب(١).

-تحرير المطيعي للمسائل جاء تقليديًا؛ بحيث يناقش الآراء من منطلق الخلاف القائم بين المذاهب، مع إهماله لآراء فقهاء القانون، وهذا اشتهر في عهده، ولكنه لم يلتفت إليه(٢).

-أظهر عقيدته الماتريدية؛ ولهذا انعكاس على المسائل الأصولية، فأول الصفات، كما جعل مسائل العقيدة من مسائل علم الكلام، وعلم الكلام هو علم فلسفي، لا علاقة له بالعقيدة(٣).

ثالثًا: يوسف بن موسى المرصفي(٤)

هو يوسف بن موسى المرصفي، ولد سنة ١٣٠٠هـ، درس في الأزهر، ثم عُين مدرسًا فيه، وهو أحد فقهاء الشافعية الكبار في مصر، برع في شتى العلوم، مات سنة ١٣٧٠هـ/١٩٥١م.

من مصنفات المرصفي:

-بغية المحتاج تعليقات على شرح الإسنوي.

-رسالة للقسم العالي بالأزهر، في موضوع القياس.

---

(١) ينظر: محمد بخيت المطيعي، "سلم الوصول لشرح نهاية السول". (القاهرة: دار الفاروق، ٢٠١١م)، ١: ٤.

(٢) ينظر: محمد بخيت المطيعي، "سلم الوصول لشرح نهاية السول"، ١: ٥.

(٣) ينظر: محمد بخيت المطيعي، "سلم الوصول لشرح نهاية السول"، ٢: ٢٢٧ وما بعدها.

(٤) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام"، ٨: ٢٥٥.

-الإعلام بشرح بعض تراكيب الأحكام.

منهجه في أصول الفقه(١):

-سار على أسلوب المتقدمين؛ فالتزم التعليق على الشروح التراثية، ويتضح ذلك -مثلًا- أنه ابتدأ بشرحه على الأسنوي مباشرة بدون مقدمة، وهو يذكر رأس الجملة ثم يبدأ بالشرح والتعليق، فبدأ بقوله بعد الحمد وبيان سبب التأليف: "قول الشارح: اعلم أنه لا يمكن الخوض في علم.. إلخ، ذكر العلماء أن ما يتوقف عليه الشروع.. "(٢)، وكذا في كل الجمل المشروحة.

-نحى منحى المتكلمين؛ فتوسع في كثير من كتاباته في قضايا كلامية عقلية معقدة(٣).

-يناقش ويردّ ويرجح، ولكنه لا يخرج عن المذهب(٤).

-ترك التبويب والترتيب؛ وسار على ما سار عليه صاحب المتن وشرحه(٥).

-يصور المسائل أحيانًا، ويحرر محل النزاع في بعض المسائل، مع تحرير نسبة

---

(١) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية". ص٥٥١.

(٢) يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج". (مطبعة دار السعادة القاهرة عام ١٣٤٦هـ). ص٢.

(٣) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص٩٦.

(٤) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص٦٠، (ص٧٢.

(٥) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص١٣٧، وص٦٢.

أقوال العلماء(١).

-نصر عقيدة الأشاعرة-وسماهم أهل السنة والجماعة- في مسائل الأسماء والصفات،(٢) وبالغ في نقد الحنابلة في الأسماء والصفات(٣).

رابعًا: عيسى منون الشامي(٤).

عيسى بن يوسف بن أحمد منون، أصله من عين كارم حول القدس، ولد سنة ١٣٠٦هـ/١٨٨٩م، درس في الأزهر، ثم درّس فيه، شيخ الرواق الشامي في الأزهر، وهو من هيئة كبار العلماء الأزهريين، مات في القاهرة سنة ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م.

من مصنفات عيسى منون:

-نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول

-رسالة في حكم قتل المرتد.

منهجه في أصول الفقه(٥):

-سار في كتبه على المنهج التقليدي(٦).

---

(١) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص١٠٨.

(٢) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص١٥١.

(٣) ينظر: يوسف بن موسى المرصفي، "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج"، ص١٥١.

(٤) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام". ٥/ ١٠٩.

(٥) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية". ص٧٥٨.

(٦) ينظر: عيسى منون منون، "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول" (ط١ =

-الاستشهاد الكثير بكلام السابقين، وذلك بتلخيصه وإعادة صياغته، والإطالة والإسهاب في مناقشة ما لا يستحب التطويل فيه؛ كالتعاريف، وقد يكون له عذر في ذلك كونه صرح بأنه يريد هذا الشرح لطلبة الجامعة، وأراد إزالة الغموض(١).

-الإكثار من الاستشهاد بالمسائل الفقهية؛ كإغراقه في مسألة الكلالة(٢) في الميراث، كما أنك تقرأ في أحد مطولات كتب الفقهاء، لا في كتاب في أصول الفقه(٣).

-ادعاؤه أن الأشاعرة هم أهل السنة والجماعة، ونصرته لآرائهم؛ كتقريره لوجوب تأويل صفات الباري عز وجل، والتحسين والتقبيح(٤).

-توسع بطرح المسائل المنطقية؛ متأثرًا بالأسلوب التقليدي(٥).

=

١٩١٦م - ١٣٣٦هـ)، ص٦.

(١) ينظر: عيسى منون منون، "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول". ص٣٩٠.

(٢) الكلالة: هي مسألة من مسائل المواريث، وهي في قول الجمهور من مات ولم يخلف ولدًا ولا والدًا. ينظر: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، "المغني". تحقيق طه الزيني، ومحمود عبد الوهاب فايد، وعبد القادر عطا، ومحمود غانم غيث، (ط١، القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ = ١٩٦٨م - ١٣٨٩هـ = ١٩٦٩م)، ٧: ٦؛ وإبراهيم بن محمد بن سالم ابن ضويان، "منار السبيل في شرح الدليل". تحقيق زهير الشاويش، (ط٧، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م)، ٢: ٥٢.

(٣) ينظر: عيسى منون منون، "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول". ص١٠٤-١٠٥.

(٤) ينظر: عيسى منون منون، "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول". ص٢١، وص١٤٧.

(٥) ينظر: عيسى منون منون، "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول". ص٢٦.

المطلب الثاني: المدرسة المصرية الحديثة

نشأ في مصر مدرسة أصولية حديثة؛ اعتنت بالتأليف في أصول الفقه بأسلوب يختلف عن الأسلوب التقليدي، الذي اقتصر على اتباع الأقدمين؛ إما بشرح متن، أو بوضع حاشية، أو بالترتيب والتبويب، مع عبارات مقفلة موجزة، تستعصي على القارئ، وتحتاج إلى الشرح؛ حتى تفاعل علماء مصر مع التحديث الطارئ على علماء الشريعة، والذي دعى إليه الاستاذ محمد عبده(١)، وتأثروا به، وكان يُلِحُّ عليهم بمطالعة موافقات الشاطبي، ومدرسة الشاطبي التي كان تاريخ انتهائها مرافقًا لتاريخ نشأتها، كما صرح بذلك محمد الخضري بك، وهو من رواد هذه المدرسة، كما نص على ذلك بقوله: "لكنه أشار عليَّ أن أطالع كتاب الموافقات للشاطبي، وأمزج ما أُملي بشيء منه؛ ليكون في ذلك لفتًا لطلاب هذا العلم... وأخذت أطالعه مرات حتى ثبتت في نفسي طريقة الرجل، وجعلت آخذ منه الفكرة بعد الفكرة؛ لأضعها بين ما آخذه من كتب الأصول"(٢). ولا يخفى تأثر الشيخ عبد الله دراز بهذا السِّفر، الذي صرف له الوقت في طبعه ومقابلته، وتحقيقه والتعليق عليه؛ فما بين محمد عبده والشاطبي تغيرت مناهج المؤلفين في مصر.

وفيما يلي بعض سمات مؤلفات هذا العصر –وهي لا تنحصر في بلد دون بلد، فهي السمات نفسها للمؤلفات الأصولية في أقطار العالم الإسلامي أجمع–(٣):

---

(١) محمد عبده بن حسن خير الله، التركماني، من دعاة التحديث، هو مفتي الديار المصرية في زمنه، كان يدعو إلى الاجتهاد والتجديد، وقد انتقده كثير من العلماء. من مؤلفاته: تفسير القرآن الكريم، ورسالة التوحيد، وحاشية على شرح الدواني للعقائد العضدية، مات سنة ١٨٤٩هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٦: ٢٥٢؛ وكحالة، "معجم المؤلفين"، ١٠: ٢٧٢.

(٢) ينظر: الخضري، "أصول الفقه"، ص١٣.

(٣) ينظر: الصالح، عبد الله. "مناهج البحث المعاصرة في أصول الفقه". مجلة جامعة دمشق ٢، =

–اشتمال المؤلفات المعاصرة على مقدمة إلزامية؛ حيث يقوم الباحث بتوضيح وبيان خطة البحث التي يسير عليها في بحثه، وهذه طريقة من طرق المعاصرين في التأليف في جميع المؤلفات مهما اختلف محتواها؛ حيث يبين الكاتب مواضيع البحث، وما سيتناوله في كتابه هذا، ساردًا المواضيع والعناوين حسَب ترتيبها في الكتاب؛ وهو أشبه بالفهرسة الموضوعية، وقد يتفق هذا مع المدرسة التقليدية، لكنه يفترق في أنه الزامي لا يقبل بحث إلا به وبما بتضمنه من عناصر محدده بخلافه في المدرسة التقليدية.

–سهولة العبارة ووضوحها، خلافًا لما ساد في المؤلفات التقليدية؛ فقد بالَغَ المتقدمون في انتقاء العبارات حتى أدخلوا عليها التعقيد والإيهام؛ فاستغلقت على القارئ لا سيما القارئ المعاصر. غير أن أعيان المدرسة الحديثة اختاروا العبارات السهلة اليسيرة، بعيدًا عن التعقيد والإغلاق؛ مما سهَّل على القارئ فهم المضمون والمحتوى.

–تحرير محل النزاع في المسائل التي تحتاجه؛ وهي وإن اتفقت مع بعض المتقدمين الا أنها لم تكن ظاهرة في كل المؤلفات القديمة، وهذه الطريقة أصبحت الزامية في كتابات المعاصرين.

–التطبيقات القانونية: تتسم المصنفات المعاصرة في الأصول في مصر بإضافة الموضوعات القانونية؛ كون مادة أصول الفقه مادة مشتركة بين علماء الشريعة وعلماء القانون كما سيأتي في الكلام عن المؤلفات في هذه الفترة.

–الابتعاد عن التعصب المذهبي.

–تجردت كتب الأصول المعاصرة من المسائل الكلامية والمنطقية غالبا، واهتمت بالمسائل والموضوعات الأصولية.

عزو وترقيم الآيات القرآنية، وتخريج الأحاديث والحكم عليها بخلافه في المدرسة التقليدية.

=

(٢٠٠٢م)، ص٤١٥–٤٢١.

-الإضافة والتحديث؛ في طريقة العرض والكتابة واستبعاد الحشو؛ وذلك باستدراك ما فات، أو تفسير أسباب هذا القول.

-تطبيق القواعد الأصولية؛ بالاستشهاد بأمثلة فقهية معاصرة غالبا.

-غير أن بعض المعاصرين عدَّ هذا التطور ضعفًا وركودًا، وأن المعاصرين ما تركوا المتون وشروحها والتحشية عليها، وإعادة نظمها واختصارها، والدوران في فلكها كما كان منهج السابقين -إلا من باب ضعف المعاصرين وقلة حيلتهم، وعجزهم عن مسايرة نتاج الأقدمين(١)..

أعلام هذه المدرسة:

أولًا: الخضري بك(٢).

محمد بن عفيفي الباجوري، المعروف بالخضري، ولد سنة ١٢٨٩هـ /١٨٧٢م، درس في مدرسة دار العلوم، ثم عين بعد تخرجه قاضيًا شرعيًا في الخرطوم، ثم رجع إلى القاهرة ودرس في مدرسة القضاء الشرعي، وغيرها من المناصب، وهو مؤرخ وعالم في شتى علوم اللغة والشريعة، وكان خطيبًا بارعًا، مات في القاهرة، سنة ١٣٤٥هـ /١٩٢٧م.

من مصنفات الخضري بك:

-كتاب أصول الفقه.

-تاريخ التشريع الإسلامي.

-إتمام الوفاء في سيرة الخلفاء.

---

(١) ينظر: عياض بن نامي السلمي. "أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله"، (ط١، الرياض- : دار التدمرية، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)، ص٩.

(٢) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام". ٦/ ٢٦٩، وكحالة، "معجم المؤلفين". (١٠/ ٢٩٥).

منهج الخضري بك في أصول الفقه(١):

يلخص الشيخ منهجه في المقدمة بقوله: "والطريقة التي جريت عليها؛ هي أنني أذكر القاعدة أولًا، حسبما يقع في نفسي أنه الصحيح، ثم أتبعه ذلك ببيان شاف لها، ثم أبرهن على صحتها، ثم أذكر قول المخالفين إن رأيت لخلافهم وجهًا، ولا أضن على القرطاس بذكر مثال أو أكثر مما يتعلق على هذه القاعدة"(٢).

ويمكن تلخيص ما جاء في كلامه فيما يلي:

-أنه يذكر القواعد الأصولية التي سيتناولها في البحث، وفيما يرى صوابها دون غيرها من القواعد، فينتقيها طارحًا الخلافات المطولة، ذاكرًا ما استقرت وارتاحت إليه نفسه، ولكنه قد يخرج عن هذه القاعدة -أحيانًا- فيخوض في الخلاف مرجحًا ما استصوبه من الأقوال، كما في مسألة الواجب وتقاسيمه(٣).

-البرهنة على صحة ما اختاره من القواعد، ودون تطويل فيها، ومثاله جلب الأدلة على مسألة جواز ترك الاجتناب للمباح، قال: "أما كونه ليس مطلوب الاجتناب؛ فلأمور"(٤).

-ذكر آراء الفريق المخالف، إن احتاج الأمر إلى ذلك، وإلا أعرض عن ذكره.

-العناية التامّة باستحضار المقاصد الشرعية، والدعوة إلى الاعتناء بها، والاعتماد عليها.

-الاهتمام بعلم القياس والعلل، حيث استغرق الحديث عن القياس في كتابه صفحات طويلة فاستغرق ذلك من (ص٢٨٨) إلى (ص٣٥١) بما يساوي أكثر من

(١) ينظر: الخضري، "أصول الفقه". ص١٢-١٤.

(٢) ينظر: الخضري، "أصول الفقه". (ص١٤).

(٣) ينظر: الخضري، "أصول الفقه". (ص٣٤-٣٥).

(٤) ينظر: الخضري، "أصول الفقه". (ص٥٤).

ستين صفحة من الكتاب، وهذا كثير لكتاب عدد صفحاته مع المقدمة والفهارس هو (٣٩١) صفحة.

-بين الشيخ مآخذه ومراجعه التي جاءت خليطًا بين مدرسة الفقهاء والمتكلمين، دون الميلان إلى جهة منها، وقد ذكر مراجعه معددًا لها وهي: أصول البزدوي، وشروح ابن الحاجب وشرح الأسنوي على المنهاج(١).

-مع تصريحه بأنه يعتمد كثيرًا على موافقات الشاطبي، وذلك أخذًا بنصيحة شيخه محمد عبده، يقول: "وأخذت أطالعه مرات حتى ثبت في نفسي طريقة الرجل، وجعلت آخذ منه الفكرة بعد الفكرة لأضعها بين ما آخذه من كتب الأصول"(٢).

ثانيًا: عبد الوهاب بن عبد الواحد خلاف(٣).

عبد الوهاب بن عبد الواحد خلَّاف، وُلد بكفر الزيات سنة ١٣٠٥هـ/١٨٨٨م. وهو فقيه أصولي مبدع، عمل أستاذا للشريعة الإسلامية بكلية الحقوق، ومفتشًا في المحاكم الشرعية، وأحد أعضاء مجمع اللغة العربية، مات سنة ١٣٧٥هـ/١٩٥٦م.

من مصنفاته:

-علم أصول الفقه.

-السياسة الشرعية أو نظام الدولة الإسلامية في الشؤون الدستورية والخارجية والمالية.

-تاريخ التشريع الإسلامي.

-أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية.

---

(١) ينظر: الخضري، "أصول الفقه". (ص١٣).

(٢) الخضري، "أصول الفقه". (ص١٣).

(٣) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام". ٤/ ١٨٤، وكحالة، "معجم المؤلفين". (٦/ ٢٢١).

-منهجه في أصول الفقه:

-يبتدأ مؤلفاته بمقدمة؛ يضع فيها مقارنة دقيقة بين الفقه وأصوله، وشيئًا من تاريخ الأصول، ومقاصد الشريعة والأصول، ويبين فيها منهجه في التأليف(١).

-المقارنة بين االقواعد الأصولية والقانونية، فقد أكثر في ذلك، لأنه درس في كليات القانون، يقول: "ولهذا يتوصل بها -أيضا- إلى فهم مواد أي قانون موضوع باللغة العربية؛ لأن مواد القوانين الوضعية المصوغة باللغة العربية هي مثل النصوص الشرعية، وليس من السائغ قانونًا ولا عقلًا: أن يسن الشارع قانونًا من القوانين بلغة ويتطلب من الأمة أن تفهم ألفاظ مواده وعباراتهم"(٢).

-التحرر المذهبي؛ فلا يتعصب، ولا يدعي انتماءه إلى أحد منها، ويرجح ما يملي عليه اقتناعه، ومثاله قوله: "والذي أراه الراجح أن الإجماع بتعريفه وأركانه التي بيناها لا يمكن عادة انعقاده؛ إذا وكل أمره إلى أفراد الأمم الإسلامية"(٣).

-الاهتمام بالفروق الأصولية.

-الاكثار من الآيات والأمثلة، مع التمثيل الواقعي بأمثلة عايشها في واقعه، تنطبق عليها القواعد الأصولية سواء كانت قانونية أم حياتية(٤).

-يؤول صفات الرحمن، ومعلوم أثر ذلك على مسائل أصولية مشهورة(٥).

---

(١) ينظر: خلاف، "علم أصول الفقه لخلاف". (ص١٣-٢٤).

(٢) ينظر: خلاف، "علم أصول الفقه لخلاف". (ص٢٤٥-٢٤٦).

(٣) ينظر: خلاف، "علم أصول الفقه لخلاف". (ص٨٢).

(٤) ينظر: خلاف، "علم أصول الفقه لخلاف". ص٢١٣-٢٣٣، وص٣١٧-٣١٨، وص٣٩-٤٠، وص٥٩.

(٥) خلاف، "علم أصول الفقه لخلاف". ص٣٠٩، وينظر: ص٣١٠.

ثالثًا: محمد أبو زهرة(١).

محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد أبو زهرة، وُلد في المحلة الكبرى سنة ١٣١٦هـ/١٨٩٨م، وهو من أكابر علماء العصر، تعلم بمدرسة القضاء الشرعي، ودرس في المدارس الثانوية، ثم اتجه إلى البحث العلمي في كلية أصول الدين، ومات سنة ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م.

من مصنفات أبي زهرة:

-أصول الفقه.

-تاريخ الجدل في الإسلام.

-الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية.

-الخطابة.

وغيرها كثير.

منهجه في أصول الفقه(٢):

-كتب مقدمة مقتضبة لكتابه، بيّن فيها مدى أهمية علم الأصول، وحاجة طلاب العلم والعلماء والقانونيين والمفتين والباحثين والقضاة إليه(٣).

-راوح بين الكتابة العصرية في الأصول، بالمزج بين القديم والحديث، وذلك كون الشيخ ألفه من أجل أن يطلع عليه الدارسون لعلوم الشريعة وعلم القانون(٤).

---

(١) ينظر: محمد خير رمضان، "الأعلام". ٦/ ٢٥، أعضاء ملتقى أهل الحديث. "المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين". (د. ط، د. ن، د. ت)، ص٣٢٧.

(٢) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية"، ص٦٩٩.

(٣) ينظر: محمد أبو زهرة. "أصول الفقه". (دار الفكر العربي، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٨م)، ٣-٥.

(٤) ينظر: محمد أبو زهرة. "أصول الفقه". (دار الفكر العربي، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٨م)، ص٣.

-تأثر بابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والشاطبي، والشوكاني(١) وهذا يدل على أنه يخرج عن التقليد، كونهم من العلماء المخالفين للتقليد، والداعين لتوسعة المدارك بالاجتهاد(٢).

-الإكثار من الأمثلة، مع مناقشتها وذكر أقوال العلماء فيها، وهو مع ذلك أمين في النقل والاختصار، ومثال ذلك: أنه تحدث عن نفقة الأقارب والزوجية في الحديث عن الواجب المقدر(٣).

-المقارنة بين أصول الفقه وأصول القانون؛ وقد أكثر من ذلك ومثاله قوله في معرض حديثه عن عوارض الأهلية في موضوع الجهل: "وأن الجهل بالقوانين بعد إعلانها في النظم الحديثة لا يعذر فيه الجاهل"(٤). وغيره كثير(٥).

---

(١) محمد بن علي الشوكاني، مجتهد من أهل السنة، لا ينتمي إلى مذهب فقهي، وينكر التقليد، برع في العلوم كلها، فألف مصنفات في شتى العلوم، منها: نيل الأوطار، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، وغيرها كثير، مات سنة ١٢٥٠هـ. ينظر: محمد صديق خان القِنَّوجي، "التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول". (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م)، ٤٣٦؛ ومحمد خير رمضان، "الأعلام". ٦/ ٢٩٨.

(٢) ينظر: أبو زهرة، "أصول الفقه". ص٧٣، وص٢٠٧، وص٢١٧، وص٢٩٦.

(٣) ينظر: أبو زهرة، "أصول الفقه". ص٣٤-٣٥.

(٤) ينظر: أبو زهرة، "أصول الفقه". (ص٣٥٢).

(٥) ينظر: أبو زهرة، "أصول الفقه". ص٣٤٦، وص٢٦١، وص١٦٧، وص١٣٨.

المبحث الثاني: المدرسة المغاربية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المدرسة المغاربية التقليدية البحتة

وهي المرحلة التي سبقت تأثر علماء المغرب بدعوة حمد عبده؛ فقد التقى بعض علماء المغرب العربي به، وتأثروا بدعوته ومنهجه، وظهر ذلك جليًّا في مصنفات ابن عاشور الذي أثر في المغرب العربي ككل، ثم جاءت مؤلفات المغاربة في الأصول على منهج جديد(١).

وقبل هذا العهد كانت المدرسة التقليدية هي السائدة في التأليف.

وتحمل نفس سمات المدرسة التقليدية المصرية في التأليف.

أعلام هذه المدرسة:

السلطان عبد الحفيظ العلوي(٢):

عبد الحفيظ بن الحسن بن محمد الحسني العلوي، هو أحد سلاطين الدولة العلوية في بلاد المغرب، وُلد سنة ١٢٨٠هـ، كان من أهل الفقه والأدب، بعد وفاة والده اقتسم هو وأخوه السلطان عبد العزيز الملك، فولي عبد العزيز فاس، وعبد الحفيظ مراكش، ثم استقرَّ لعبد الحفيظ الملك. مات سنة ١٣٥٦هـ/١٩٣٧م.

من مصنفاته:

-الجواهر اللوامع في نظم جمع الجوامع.

-ياقوتة الحكام في مسائل القضاء والأحكام.

-منظومة في مصطلح الحديث.

---

(١) ينظر: الجورشي، صلاح الدين. "مقاصد الشريعة بين محمد الطاهر ابن عاشور وعلال الفاسي". دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر ٩، (١٤١١هـ-١٩٩٠م)، ص١٩٦.

(٢) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٣: ٢٧٧؛ وكحالة، "معجم المؤلفين"، ٥: ٨٩.

-العذب السلسبيل في حل ألفاظ خليل.

منهجه في أصول الفقه(١):

أصولي تقليدي، فمادّته الأصولية من حيث المعاني وطريقة التأليف تقليدية، فجاءت موضوعاته كمادة في أصول الفقه المقارن، سار في الجملة على طريقة الجمهور، بدليل أنه نظم جمع الجوامع، وهو شافعي(٢) يقول السلطان عبد الحفيظ(٣):

لم أقتصر على أصول مالك تفننًا لطالب وسالك
إذ كثرة الأقوال في المجال مفخرة تعد للرجال

-يقارن بين الأقوال ثم يبين الراجح منها، وذلك بالتمثيل؛ مما زاد مسائله وضوحًا وجلاءً، فقد أكثر من هذا الأسلوب، غير أنه لم يتناول المسائل الحديثة.

وذلك يلحظ في قوله(٤):

سموه رخصة كأكل الميتة والقصر والعقد بما في الذمة
وسفر لم يجهد الصوم به به يباح فطر مرتكبه

-نصرته للمذهب الأشعري، والمجاهرة بأشعريته، كما اشتملت كتاباته على كثير من المسائل المنطقية، كقوله في صفة كلام الباري -عز وجل-:

---

(١) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية"، ص٤٢١.

(٢) ينظر: هشام السعيد، "ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباته- دراسة استقرائية تحليلية". (الرياض: مجلة الجمعية الفقهية السعودية)، ص١٤٤.

(٣) المولى عبد الحفيظ بن الحسن بن محمد، "الجواهر اللوامع نظم جمع الجوامع". (د. ط، د. ن، د. ت)، ص٢.

(٤) المولى عبد الحفيظ بن الحسن بن محمد، "الجواهر اللوامع نظم جمع الجوامع". (ص٥).

والأشعري يراه في النفساني وهو الأصح عند أهل الشأن(١).

المطلب الثاني: المدرسة المغاربية التقليدية المطورة

مسار الإصلاح في المشرق كان له دور في التأثير على الحياة الدينية والإصلاحية في المغرب العربي، وتمثَّل هذا في انتقال الحراك الفكري المقاصدي في المشرق، والذي تمثله دعوة محمد عبده، رائد الفكر المقاصدي، والناشر لفكر الشاطبي، والداعي لنبذ التعصب المذهبي، وفتح باب الاجتهاد، وقد انتقل هذا الفكر من خلال محمد عبده الذي زار بلاد المغرب، والتقى علماءها، وتمثل ذلك بزياراته إلى تونس عام ١٨٨٤م، وإلى الجزائر، ثم تونس عام ١٩٠٣م(٢).

أضف إلى ذلك، أنه على الرغم من سيئات الاحتلال الفرنسي إلا أنه قد ترك على هامشه عددا من الحسنات غير المقصودة، ومنها: أنه لفت انتباه المسلمين إلى حالهم المُزرِي، وما وصلوا إليه، ومنها: أن الفكر الديني غرق في مستنقع البِدَع والخرافات؛ فانتشرت الخرافة والبدعة، ودخل الخَوَر والوهن في بدن الأمة حتى تخلل في مسالك الروح وبواطنها، وما ذلك إلا نتيجة سدِّ باب الاجتهاد، وحصر الفكر في المتون المكررة، والجمود عليها، والانشغال بحلِّ رموزها؛ فلاحت بوادرُ الوعي في المجتمع المغاربي ينبذ الجمود، والدعوة لفتح باب الاجتهاد، وما أصول الفقه إلا واحد من هذه العناصر التي تأثرت بهذه الحركة الجديدة(٣).

---

(١) المولى عبد الحفيظ بن الحسن بن محمد، "الجواهر اللوامع نظم جمع الجوامع". (ص٢٧).

(٢) ينظر: المنصف الشنوفي، "مصادر عن رحلتي الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده إلى تونس". حوليات الجامعة التونسية ٣، (١٩٦٦م)، ص٧١-٧٢.

(٣) ينظر: عبد القادر قوبع، "محمد بن الحسن الحجوي رائد الإصلاح الشامل في المغرب الأقصى". مجلة عصور الجديدة ١١، (١٤٣٤-١٤٣٥هـ/٢٠١٣-٢٠١٤م)، ص٣٧٢-٣٧٧.

فتميزت هذه المدرسة بمايلي:

-محافظتها على أصول البناء التأليفي التقليدي مع تطوير الأسلوب.

-إدخالها النفس المطور من حيث لغة الكتابة وسهولتها.

-اهتمامها بنقد وتفسير الظواهر الأصولية كما فعل الشيخ محمد الحسن الثعالبي في كتابة الفكر السامي في تاريخ التشريع الإسلامي(١).

-تميزت هذه المدرسة بالتأثر بدعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، والدولة السعودية كما هو عند بن باديس وكذلك الثعالبي(٢).

أعلام هذه المدرسة:

أولًا: ابن باديس(٣)

عبد الحميد بن محمد المصطفى بن مكي ابن باديس، وُلد في قسنطينة سنة ١٣٠٥هـ/١٨٨٧م، درس في الزيتونة، وهو رئيس جمعية العلماء المسلمين بالجزائر، سلفي المنهج، أصدر مجلة (الشهاب)، وهي مجلة دينية علمية أدبية، كان من المناضلين ضد الاستعمار، نشأت على يديه كثير من المدارس، ومات بقسنطينة سنة

(١) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". (مطبعة إدارة المعارف بالرباط عام ١٣٤٠هـ، وكمل بمطبعة البلدية بفاس في ربيع عام ١٣٤٥هـ، والطبعة الأخرى المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ)، ٣/١٩٦-١٩٩، و(٤/١٩٧)، وعبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "آثار ابن باديس". تحقيق عمار طالبي، (ط١، الجزائر: دار ومكتبة الشركة الجزائرية، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م)، ٥: ٢٨٢-٢٨٣.

(٢) ينظر: المراجع السابقة.

(٣) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٣: ٢٨٩؛ وعادل نويهض، "معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر". (ط٢، بيروت-لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، ص٢٨.

١٣٥٩هـ/١٩٤٠م.

من مصنفات ابن باديس:

-مبادئ الأصول.

-تفسير القرآن الكريم.

-آثار ابن باديس.

منهجه في أصول الفقه(١):

-يهتم بالمعنى المقاصدي، والربط بين العلم والمعرفة الأصولية وبين مقاصد العلم ولذا كان يرجع في تدريسه وتأليفه على موافقات الشاطبي(٢).

-منهجه في التعريف استنتاجي؛ حيث يستنبط التعريف من التعاريف السابقة عند العلماء(٣).

-يعتمد على التمثيل(٤). فجمع بين تعليم الأصول وربطه بالفقه والعمل، مع التركيز على الجانب السلوكي.

-يكثر من الاستشهاد بالأدلة الشرعي(٥).

---

(١) ينظر: حسناوي عيسى، "الإمام عبد الحميد بن باديس أصوليًّا". مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية ٥، (٢٠٢٢م)، ص١٩٥-١٩٦.

(٢) ينظر: عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "مبادئ الأصول"، تحقيق عمار الطالبي، (ط٢، الجزائر: الشركة الوطنية للكتاب، ١٩٨٨)، ص٨؛ وحسناوي عيسى، "الإمام عبد الحميد بن باديس أصوليًا". ص١٩٣.

(٣) ينظر: حسناوي عيسى، "الإمام عبد الحميد بن باديس أصوليًا". ص١٩٥.

(٤) ينظر: عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "مبادئ الأصول". ص٤١.

(٥) ينظر: عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "مبادئ الأصول". ص٤٣.

-الدعوة إلى التجديد وفتح باب الاجتهاد، وترك التقليد(١). ويدل عليه قوله: "الذين حصلت لهم ملكة صحيحة فيهما؛ فيمكنهم عند اختلاف المجتهدين معرفة مراتب الأقوال في القوة والضعف، واختيار ما يترجح منها"(٢).

ثانيًا: محمد الحجوي الثعالبي(٣)

محمَّد بن الحسن بن العربي بن محمَّد بن أبي يعزى الحَجَوي الثعالبي الزينبي، ولد سنة ١٢٩١هـ، من أهل فاس، وهو فقيه مالكي، أخذ العلم عن والده، وغيره. تقلد: رئاسة المجلس العلمي، ورئاسة الاستئناف الشرعي الأعلى، ووزارتي المعارف والعدل. توفي سنة ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م.

من مصنفاته:

-الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي.

-العروة الوثقي.

-تفسير لأوائل سورة النور.

-برهان الحق.

منهجه في أصول الفقه:

-الجرأة في النقد، فهو ينتقد بشكل عام وبشكل خاص؛ للأصوليين وغيرهم

---

(١) ينظر: حسناوي عيسى، "الإمام عبد الحميد بن باديس أصوليًا". ص١٩٦.

(٢) عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، "مبادئ الأصول". ص٥٢.

(٣) ينظر: وليد بن أحمد الزبيري، وإياد بن عبد اللطيف القيسي، ومصطفى بن قحطان والحبيب، وعماد بن محمد البغدادي. "الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»". (ط١، مانشستر-بريطانيا: مجلة الحكمة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، ٣: ٢٠٥٢؛ ونويهض، "معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر"، ٢: ٥١٨.

من أصحاب العلوم، فقال ناقدًا للأصوليين المتأخرين عمومًا: "إلا أن المتأخرين لم يستعملوا الأصول لما وضع له من الاستنباط مع إيضاح الحق ليعمل به، بل استعملوه آلة جدال وغمط الحق"(١).

-التحليل للنصوص والآراء، ومثاله حديثه عن أثر الزكاة على الفرد والمجتمع(٢).

-التمثيل الواقعي؛ ومثاله قوله: "وقول بعض الناس إن نساء أوروبا وأطباءها مجمعون على أن الجنين لا يمكن أن يمكث في البطن أكثر من تسعة أشهر وشيء يسير، فغير مسلّم، فإن أطباءهم قالوا بمثل ما يقول فقهاؤنا، فلا إجماع عندهم؛ فليس بحجة ولا نوع الإجماع، بل هو استقراء ناقص"(٣).

-يصور المؤلف المسألة -أحيانًا-(٤) وقد يحرر محل النزاع(٥) وينسب الأقوال إلى أصحابها -غالبًا- كقوله: (ومقالة الأوزاعي أنكرها الإمام أحمد بن حنبل قائلا بل

(١) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ٢: ١٨٤، وينظر: ٢: ٦٠، وص٤: ٢٢٣، وص٣: ٧٠.

(٢) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ١: ٨٧.

(٣) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ١: ٨٦.

(٤) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ١: ٧٤.

(٥) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ١: ٣٣.

السنة تبيّن القرآن وتفسره "[١] واهتم بتخريج الفروع على الأصول[٢].

–أشعري العقيدة[٣]مع دفاعه عن الأشياخ ابن تيمية وابن القيم ومحمد بن عبدالوهاب والدولة السعودية.

المطلب الثالث: المدرسة المغاربية المقاصدية

يرتكز المنهج المقاصدي على أن الإسلام جاء لتحصيل مصالح العباد في الحاضر والمستقبل[٤]، وإن "كل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث؛ فليست من الشريعة وإن أُدخِلت فيها بالتأويل"[٥]. وقد نشأت الفكرة المقاصدية ابتداءً كجزء من العلة في القياس عند تقسيم الأصوليين للعلة بحسَب مقصد الشارع، وأنها ضروريات وحاجيات وتحسينيات، فلم تتجاوز بضعة مباحث أصول الفقه[٦].

---

(١) ينظر: محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ١: ٣٣، و١٨، و١: ٩٥، و٧٤.

(٢) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ٣: ٧١.

(٣) محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". ٤: ٢٦٦.

(٤) ينظر: إبراهيم بن موسى الشاطبي. "الموافقات". تحقيق مشهور بن حسن، (ط١، مكتبة دار ابن عفان، ١٤١٧هـ–١٩٩٧م)، ١: ١٣٩.

(٥) محمد بن أبي بكر ابن القيم. "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تعليق مشهور بن حسن آل سلمان وأبي عمر أحمد عبد الله أحمد، (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ)، ٣: ٣.

(٦) ينظر: معتز عبد اللطيف. "مقاصد الشريعة مدخلًا للإصلاح الديني". أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية بسلطنة عمان، (٢٠١٢م)، ص٧٠؛ والعبيدي، حمادي. "الشاطبي ومقاصد الشريعة"، (ط١، بيروت ودمشق: دار قتيبة، ١٤١٢هـ–١٩٩٢م)، ص٢٨٦.

وقد كان لمحمد عبده دور كبير في نشر الفكر المقاصدي، من خلال دعوته إلى النظر في كتاب الموافقات للشاطبي، حيث انتشرت دعوته خارج القطر المصري؛ وكان لزياراته إلى تلك الأقطار تأثير كبير على تغير الفكر، وقد زار بلاد المغرب العربي؛ ووجد له في تلك النواحي أتباعًا تأثروا بدعوته(١).

وقد التقى الطاهر بن عاشور بمحمد عبده في زيارته الأخيرة إلى تونس، وتأثر بدعوته، وكان ابن عاشور يطالع ما يكتبه الشيخ في مجلة العروة الوثقى، ويعجب بمقالاته(٢).

ويبدو تأثر الشيخ بموافقات الشاطبي؛ قال: "على أنه أفاد جِدَّ الإفادة، فأنا أقتفي آثاره، ولا أُهمل مهمَّاتِه، ولكن لا أقصد نقله ولا اختصاره. وإنِّي قصدت في هذا الكتابِ خصوصَ البحث عن مقاصد الإسلام من التشريع في قوانين المعاملات والآداب، التي أرى أنها الجديرة بأن تُخَصَّ باسم الشريعة، والتي هي مظهر ما راعاه الإسلام من تعاريف المصالح والمفاسد وتراجيحها.. "(٣).

ولم يَسلَم ابن عاشور من النقد، ورآه بعض النقاد أنه غالَى في نقده لأصول الفقه وفي اعتبارات المقاصد؛ وأنه أظهر أصول الفقه في وضع ليس كما وصفه؛ حيث ادعى أن معظم مسائل أصول الفقه من المختلَف فيها(٤).

---

(١) ينظر: أسمهان صالحي، ودفعة نصيرة. "زيارة الشيخ محمد عبده للجزائر وتونس وانعكاساتها". رسالة ماجستير، (د. ط، الجزائر: جامعة الشهيد حمة لخضر-الوادي، قسم العلوم الإنسانية، ٢٠١٧م-٢٠١٨م)، ص٥٣.

(٢) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور. "مقاصد الشريعة الإسلامية". تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، (د. ط، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ١: ٣٠.

(٣) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٢٨.

(٤) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ١٠.

ولعل الأساس الذي قامت عليه رؤية أصحاب هذا المنهج المقاصدي في التأليف الأصولي، هو النظر إلى مقاصد التشريع على أنها أصل تشريعي يضاف إلى الأدلة الأربعة، ولا يقتصر العمل فيه على مالم يرد فيه نص(١)، ومن هذا المنطق كان النزاع الذي نشب بين الأصوليين المعاصرين في هذا.

وبالرغم من تلاقي المدرسة المغاربية والمصرية على الاهتمام بمقاصد الشاطبي، إلا أنه اختلف تعاطي كل مدرسة معها؛ ففي حين تعمقت في المغرب الكبير، اكتفى عبد الله دراز بالتعليق عليه كما سبق، والخضري بالاقتباس من أفكاره، ونقلها رشيد رضا في مجلة المنار، وحقق الاعتصام للشاطبي؛ مما اعتبر تراجعًا لصالح السلفية نظرًا لتغير فكر الشيخ محمد رشيد رضا.

أما في المغرب؛ ولأن الشاطبي مغاربي، فقد لقيت الفكرة رواجًا، وكذلك فإن رواد الإصلاح في المغرب كانوا من رجالات الحركة الوطنية والسياسيين، وكانوا يتبنون إقامة دولة عصرية تكون في مواجهة مع الغرب، وهذا قد أثر على تكوين الفكرة وشطَّ بها إلى أهواء وتوجهات هؤلاء السياسيين؛ مما أدى إلى تراجعها بعد ذلك، وكان الانتشار للفكرة السلفية حاجزَ صدٍّ قويًّا ضد هذه الفكرة. وقد ازدهر هذا العلم ووجد من ينادي به بعد ذلك، والغلو فيه، وتلقفته أيدي عقلانيين وعصرانيين وواقعيين، وكان مِشْجَبًا مناسبًا –وللأسف– لأقصى اليمين وأقصى اليسار في التيارات الفكرية(٢).

أعلام هذه المدرسة:

---

(١) ينظر: رضوان السيد. "مقاصد الشريعة في كتابات العرب المحدثين والمعاصرين". أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية–المقاصد الشرعية بسلطنة عمان، (٢٠١٢م)، ص٦٧.

(٢) ينظر: الخطيب، "مقاصد الشريعة مدخلًا للإصلاح الديني"، ص٨٦–٨٧)؛ والظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية"، ص٨٩٣.

أولًا: الطاهر ابن عاشور(١)

محمَّد الطاهر بن محمَّد بن محمَّد الطاهر بن محمَّد الشاذلي، ابن عاشور، وُلد في تونس سنة ١٢٩٦هـ/١٨٧٩م، كان رئيس المفتين المالكيين بتونس، وعُيِّن شيخ جامع الزيتونة وفروعه، حاز منصب شيخ الإسلام عند المالكية، وهو عضو مجمع اللغة العربية في دمشق والقاهرة، مات سنة ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م.

من مصنَّفات ابن عاشور:

-مقاصد الشريعة الإسلامية.

-أصول النظام الاجتماعي في الإسلام.

-التحرير والتنوير.

-الوقف وآثاره في الإسلام.

-أصول الإنشاء والخطابة.

منهجه في أصول الفقه:

-الابتداء بمقدمة ضافية؛ تبين أسباب التأليف ودوافعه، وقد قسم الكتاب إلى ثلاثة أقسام(٢):

الأول: إثبات أن للشريعة مقاصد من التشريع، والثاني: في مقاصد الشريعة العامة، مع بيان ضوابطها، وبيان المقصد العام منها، مع مراعاة المصلحة والمفسدة، وغير ذلك، والثالث: مقاصد الشريعة الخاصة بأنواع المعاملات بين الناس.

-كتابه متخصص في جزئية أصولية وهي: المقاصد؛ فقد تحدث عن المقاصد والوسائل والمصالح والمفاسد، ومراتب الحقوق، يتمثل هذا في قوله: "وإنّي قصدت في

(١) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٦: ١٧٤؛ والزبيري، والقيسي، والحبيب، والبغدادي، "الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة"، ٣: ٢٥٦٥.

(٢) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٣٠.

هذا الكتاب خصوصَ البحث عن مقاصد الإسلام من التشريع في قوانين المعاملات والآداب، التي أرى أنها الجديرة بأن تخصَّ باسم الشريعة، والتي هي مظهر ما راعاه الإسلام من تعاريف المصالح والمفاسد وتراجيحها"(١).

يظهر الفكرة المقاصدية ويدعو إليها، باعتبار أنها حل ناجع لبناء الأحكام الشرعية الحادثة(٢).

-الجسارة في مخالفة الأقدمين؛ مع الجرأة في الاجتهاد والدعوة إلى التجديد، والانعتاق من ربقة التقليد البحت(٣).

-إهمال القضايا الاعتقادية إلا ما كان منه حول الحديث عن حفظ الدين والسلامة من الشرك(٤).

-ترابط التأصيل بالتطبيق في القضايا الفقهية، مع كثرة الأمثلة، وقد قصد تحقيق تطبيقٍ مرنٍ ومتماشٍ مع احتياجات المسلم، فجاء بمسألة بعث الجيوش وصرف أموال بيت المال في وجهاتها، وتولية الولاة قسمة الغنائم(٥)، ومسألة إحياء الأرض الموات(٦)، والنفقة على الزوجات، وغير ذلك(٧).

(١) ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٢٨.
(٢) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٤٧.
(٣) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٢٤٥، و٣: ٦.
(٤) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ١٧٦.
(٥) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٩٠.
(٦) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٩١.
(٧) ينظر: ابن عاشور، "مقاصد الشريعة الإسلامية". ٣: ٩٣.

المبحث الثالث: المدرسة العراقية والشامية

وفيه تمهيد ومطلبان:

التمهيد:

لماذا دمجتُ بين الإقليمين؟

بعد البحث والاستقراء، وجمع المؤلفات الأصولية في الفترة المحددة في البحث في العراق والشام، تبيَّن أن العدد أقل من أمثالهم في مصر والمغرب، كما أن التأليف الأصولي لم يكن متميزًا بشكل يصل إلى أن يشار إليه كمدرسة مستقلة حديثة في الأصول، كما أن هناك عاملين مؤثرين فيهما؛ أولهما: التأثر والاتصال بالمدرسة الأصولية الإمامية في العراق، وهي أكثر اهتمامًا بالجانب الأصولي. وثانيهما: هيمنة المذهب الحنفي على المدرسة الأصولية بحكم قُربِ عاصمة الدولة العثمانية؛ مما كبَّل الانطلاقة لغير أتباع المذهب الحنفي فيها.

المطلب الأول: المدرسة العراقية والشامية التقليدية

لم تختلف هذه المدرسة عن مثيلاتها في مصر والمغرب العربي؛ فهي امتداد لكتب التراث السالف.

أعلام هذه المدرسة:

أولًا: محمد بن أمين سويد الحنفي(١)

محمد أمين بن محمد بن علي سويد، وُلد في دمشق سنة ١٢٧٣هـ/١٨٥٥م، درس فيها وفي الأزهر، وهو فقيه مناظر، عالم في المواريث، درَّس في الكلية الصلاحية في القدس، ودرَّس أصول الفقه في معهد الحقوق بدمشق، ومات سنة ١٣٥٥هـ/١٩٣٦م.

من مصنفات محمد بن أمين سويد الحنفي:

(١) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٦: ٤٤.

-تسهيل الحصول على قواعد الأصول.

-علوم القرآن.

منهجه في أصول الفقه(١):

-يضع الشيخ مقدمات يبين فيها مبادئ التأليف والمواضيع، ويبين مراده وقصده من الكتاب، ويستعمل المحسنات السجعية(٢).

-سار المؤلف على المقارنة بين منهج المتكلمين والحنفية، مع سيره على منهج الحنفية في التقسيم في بعض الأحيان(٣).

-عنايته بالفروق الأصولية(٤).

-التوسع في بعض المباحث، كباب القياس، فقد أتى بتعريفه وحكمه وأركانه وأقسامه(٥). وكذلك لما تحدث عن التخصيص(٦)، واهتمامه بالتمثيل للمسائل(٧).

-يهتم بتصوير المسألة، وذكر تعريفها وحكمها وأنواعها، ينص على الخلاف بين الجمهور والحنفية، ويذكر أحيانًا الأقوال في داخل مذاهب الجمهور وعند الحنفية،

---

(١) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية". ص٦٠٦.

(٢) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". تحقيق وتعليق: د. مصطفى سعيد الخن، (ط١ دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م). ص٥٥-٥٩.

(٣) محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص٧٤.

(٤) محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص١٤٠.

(٥) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص٢٣٩-٢٤٠-٢٤١.

(٦) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص١٢٠.

(٧) محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص١٢٧.

كما أنه يذكر المعتزلة أحيانا، وقلما يرجح(١).

-عنده ألفاظ ودلالات منطقية أحيانا(٢).

-يقرر عقيدة السلف الصالح؛ في باب الأسماء والصفات غالبا(٣).

ثانيًا: عبد القادر الكيلاني(٤)

عبد القادر بن محمد سليم الكيلاني، الشهير بالإسكندراني، وُلد في الإسكندرية، نشأ في دمشق، وهو عالم وأديب، عمل كمدرس في الجامع الأموي، كتب في كثير من المجلات العلمية؛ مثل: مجلة الحقائق الدمشقية، وكان من العاملين في جمعية العلماء، ومات في دمشق سنة ١٣٦٢هـ/١٩٤٣م.

من مصنفاته:

-معراج الوصول في مبادئ علم الأصول.

-إيقاظ الوسنان في الرد على البروتستانت المنكري إعجاز القرآن.

-الترصيع في علم المعاني والبيان والبديع.

---

(١) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص١٢٤، وص١١٠، وص١٢٨.

(٢) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص٦٣.

(٣) ينظر: محمد أمين سويد، "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". ص٢٥٣، ولتوضيح ذلك ينظر: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، "شرح العقيدة الواسطية". خرج أحاديثه واعتنى به سعد بن فواز الصميل، (ط٦، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ)، ١: ١٤١ وما بعدها.

(٤) ينظر: كحالة، "معجم المؤلفين"، ٥: ٢٩٩؛ محمد مطيع الحافظ، ونزار أباظة. "تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري"، (ط١، دمشق-سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، ٢: ٥٧٣.

منهجه في أصول الفقه:

-الابتداء بمقدمة مختصرة ضمّنها سبب التأليف، وبيان معنى أصول الفقه وحده، ولمن وجه الكتاب، وقيمة الكتاب العلمية، وما شابه ذلك(١).

-سار المؤلف على طريقة الحنفية في التأليف الأصولي، مع مقارنة يسيرة بالجمهور أحيانا، وهو يعترف بحنفيته وصرح بذلك -مثلًا- في قوله: "وعندنا معاشر الحنفية"(٢).

-التمثيل؛ وقد بدى ذلك في عدد من المواضع، كون الكتاب وضع للمبتدئين(٣).

-إهمال المقدمة المعاصرة من كاتب معاصر؛ فلم يذكر في المقدمة طريقة الترتيب أو التقسيم إلى فصول وأبواب، أو مقاصد ومباحث(٤).

المطلب الثاني: المدرسة العراقية والشامية الحديثة

لقد برزت ملامح التجديد في بلاد الشام والعراق مبكرًا؛ امتدادًا لما كان عليه في مصر والمغرب العربي(٥).

ونجد تأثر علماء الأمة الإسلامية بالشاطبي جليًّا؛ فقد انتقلت عدوى التأثر

---

(١) ينظر: عبد القادر محمد سليم الكيلاني، "معراج الوصول في مبادئ علم الأصول". (ط١ ١٣٥٣هـ)، ص٢-٥.

(٢) عبد القادر محمد سليم الكيلاني، "معراج الوصول في مبادئ علم الأصول". ص٢٧.

(٣) عبد القادر محمد سليم الكيلاني، "معراج الوصول في مبادئ علم الأصول". ص٤، وينظر: ص٥، وص٦.

(٤) ينظر: عبد القادر محمد سليم الكيلاني، "معراج الوصول في مبادئ علم الأصول". ص٢-٥.

(٥) ينظر: مجموعة من الباحثين، "التجديد الأصولي نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه"، ص٥٩.

بالمدرسة المقاصدية الحديثة؛ لا سيما ما رافق ذلك من ظروف التدريس الجامعي، وليسهل تناولها على الطلاب المعاصرين الذين لم يعتادوا على المتون التقليدية؛ هذه الظروف البيئية المعاصرة، مع تأثر الدول الإسلامية بأساليب الغرب الحديثة، جعلت علماء الشام والعراق كغيرهم؛ يهتمون بتغيير أسلوب الطرح عند تدريس مواد أصول الفقه.

لا سيما أن مادة أصول الفقه لم تَعُدْ حكرًا على طلاب الشريعة، فدخلت كليات القانون، وأصبحت مادة أصول الفقه من المقررات في كليات القانون، وأصبحت حاجة طلبة القانون ملحَّة لدراسة الأصول، وهذا أدى بأساتذة الشريعة إلى تدريس هذه المادة في كليات القانون؛ مما أحدث جسرًا بين التخصصين.

وهذا -بطبيعة الحال- لا يمكن أن يكون على الطريقة القديمة، فاضطر المدرسون إلى تبسيط أصول الفقه للطلاب؛ كما أنه لا يمكن بقاء المواضيع الشرعية البحتة وما يتعلق بها من علوم المنطق، ولا بلغة المتون المغرَقة بالإيجاز، والتي لا يفهمها إلا المختصون(١).

وهي متوافقة مع المدرسة التحديثية المصرية في السمات وزادت عليها ظهور الخرائط الذهنية والتشجير كما سيأتي.

أعلام هذه المدرسة:

أولًا: محمد سعيد الباني(٢)

محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الدمشقي، وُلد في دمشق سنة ١٢٩٤هـ/١٨٧٧م، طلب العلم في دمشق، فكان فقيهًا، وأديبًا، صار مفتيا في بعض

(١) ينظر: معروف الدواليبي. "المدخل إلى علم أصول الفقه". (ط٦، القاهرة: دار الشرق للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، ص٤.

(٢) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٦: ١٤٣؛ وكحالة، "معجم المؤلفين"، ١٠: ٣٠.

أقضية دمشق، ثم نُفي إلى الأناضول، ثم عاد وعُيِّن مفتشًا للجيش العربي، ومات في دمشق سنة ١٣٥١هـ/١٩٣٣م.

من مصنفاته:

-عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق.

-تنوير البصائر بسيرة الشيخ طاهر.

-الفرقدان النيران في بعض المباحث المتعلقة بالقرآن.

-الكوكب الدري المنير في أحكام الفضة والذهب والحرير.

منهجه في أصول الفقه:

-الجرأة في إبداء رأيه من دون أي تحفظ، ويشرح بعض الأحاديث بشرح مستقل، مضيفًا بعدًا جديدًا عليه، ومن ذلك قوله "وأرى أن كلامهم مجمل وأن المقام يحتاج إلى تفصيل"(١)، وفي مسألة رجوع المقلد عن تقليده مجتهده وانتقاله إلى مجتهد آخر، وفي مواطن كثيرة(٢)، وقد ينتقد التعاريف أحيانًا(٣).

-الدعوة إلى الاجتهاد وإعمال آلياته، ومثال ذلك قوله: "وقد اتضح لي بعد التدبر، منشأ تقاعس أُسراء التقليد عن الاجتهاد، فألفيته دائرًا على ثلاثة أسباب

(١) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (ط٢ دار القادري، دمشق، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، ص١٦٧.

(٢) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص١٧٣، وص١٩٤، وص٢٠٢، وص٢٢٦، وص٢٨٣.

(٣) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٢١٥.

أصلية، وبقية الأسباب متفرعة عنها"(١).

-جاء أسلوبه على نهج المعاصرين، فيه يسر وسهولة، وإن كان في الجملة يسير على خطى الأصوليين؛ بحيث كان يخلط بين القديم والحديث متأثرًا بزمانه(٢).

-عنايته بالفروق الأصولية(٣).

-يمثل للمسائل، ويذكر فروعًا فقهية من الواقع؛ ومثل قوله: "والأغرب أن لهؤلاء المتفقهة الذين يتعاطون هذه المهنة جرأة عجيبة في الاحتيال لرد الزوجات إلى أزواجهن، ذلك أنهم يحاولون نسبة أحد الزوجين إلى الردة -والعياذ بالله- إذا أعيتهم الحيل"(٤).

-أهمل القضايا العقدية إلا قليلًا منها، وهو صاحب عقيدة سليمة، متأثر بشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشوكاني(٥).

ثانيًا: محمد بن عبدالله زاده الكوبي(٦)

---

(١) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٣٥٤.

(٢) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٥٥.

(٣) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٢٧٠، وص٢٧٥، وص٣٢٤.

(٤) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٢٢٦.

(٥) ينظر: محمد سعيد بن عبد الرحمن الباني الحسيني. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". ص٣٦٠، وص٣٦١.

(٦) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٦: ٢٤٥؛ وكحالة، "معجم المؤلفين"، ١٠: ٢٣٣، ولم يتوسع =

محمد بن عبد الله الكوبي، وُلد بالعراق سنة ١٢٩٨هـ/١٨٨١م، كان عالم فقه وأصول ولغة، ويقول الشعر، أورثه والده لقب (رئيس العلماء)، شغل منصب عضو مجلس التأسيس العراقي، توفي في كويسنجق سنة ١٣٦٢هـ/١٩٤٣م.

من مصنفات الكوبي:

–المصقول في علم الأصول(١).

–القائد إلى العقائد.

–الإله والطبيعة والعقل والنبوة.

–المعجزات والكرامات.

منهج الكوبي في أصول الفقه:

–امتاز بحدة الطبع وقوة اللسان؛ فهو كثير الاعتراض، تارك للتقليد فخرج بآراء لم يسبقه إليها أحد(٢).

–اعتنى بالفروق الأصولية، ومن أمثلة ذلك قوله: "فينبغي التفطن للفرق بين المقدمة والمقدمة، وإمام الحرمين لم ينظر إلى الفرق فجعل الشك مقدمة للنظر"(٣).

–ضرب الأمثلة والاستشهادات الفقهية المعاصرة(٤). ومثاله على قوله: "وهذا

=

المترجمون في ترجمته.

(١) وطبع الكتاب في العراق باسم "المصقول في علم الأصول" في ١٧٣ صفحة عام (١٤٠١هـ).

(٢) ينظر: الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". تحقيق عبد الرزاق بيمار، (ط١، بغداد: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠١هـ)، ص١٦، وص١٧، وص٢١، وص٢٤، وص٩٤، وص٩٥.

(٣) الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". ص٢٠.

(٤) الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". ص٢١.

الاحتجاج منه (يفتح لنا الاحتجاج بالتحليل الكيماوي للدم"(١).

-يصوّر المسألة ويذكر الأقوال، وينسبها إلى أصحابها، ثم يناقش وينتقد، ويذكر نوع الخلاف، ثم يرجح أحيانًا كثيرة(٢).

-يظهر تأثره بالعلوم العقلية، وبآراء المعتزلة، فقد ينتصر ويعتذر لهم، كما ينتصر لتأويل الصفات، كقوله: "ولا يدفع بقول السلفي، فإنكار التأويل إنكار للضروريات، والاعتماد على النقل أدى بمعظم المليّين إلى الضلال مع كثرة الاحتيال"(٣).

ثالثًا: حسين بن علي الأعظمي(٤)

حسين بن علي الأعظمي، وُلد بالعراق في الأعظمية سنة ١٣٢٥هـ/١٩٠٧م، وهو عالم في الفقه والآداب، مات سنة ١٣٧٥هـ/١٩٥٥م.

من مصنفات حسين الأعظمي:

-الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع.

-أحكام الأوقاف.

-أحكام الزواج.

-أصول الفقه.

-الوصايا والمواريث.

منهجه في أصول الفقه(٥):

---

(١) الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". ص٦٨.

(٢) الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". ص٣١.

(٣) ينظر: الملا محمد حلب زاده الكوبي، "المقصول في علم الأصول". ص٦٣.

(٤) ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٢: ٢٥٠.

(٥) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية".
=

-يقصد في مؤلفاته التسهيل، فقد قال في مقدمته: "متوخيًا فيها الإيضاح والإيجاز لتتمكن من فهم أهم القواعد الأصولية في هذا العلم"(١).

-يتحرر من التمذهب، ويصرح بالمخالفة والاعتراض، مع بعض الميول إلى الحنفية، وطريقته: أنه يحرر محل النزاع في كثير من المسائل(٢). وهو يستعرض خلال بحثه الخلاف والأقوال والأدلة والمناقشات ولكنه قليلاً ما يرجّح(٣).

-يكون الترتيب للمؤلفات من دون أن يبدأ بمقدمة، وإنما بدأ بتاريخ أصول الفقه، فقد أضاف في كتابه تقسيمًا تفصيليًا أكثر من غيره لتاريخ التشريع، فقد ذكر أدوارًا لهذا التشريع منها، دور العصر العباسي الأول والثاني، وقبله الدور الأموي(٤).

-التمثيل بالواقع وهو واضح عنده، ومثال ذلك تمثيله لحجية القرآن عن طريق إثبات إعجازه العلمي في قول الله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِ﴾ [سورة النمل:٨٨] قال معقبًا: "دليل على حركة الأرض"(٥) "، بغض النظر عن الاتفاق مع الفكرة من عدمها.

-عنايته بالفروق الأصولية "(٦)، وكقوله في الاستصحاب وحكمه: " ويتجلى الفرق بين المذهبين في المسائل الآتية "(٧).

=

ص٦٨٤.

(١) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص٢٠.

(٢) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص٦٠.

(٣) ينظر: حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص٢٩.

(٤) ينظر: حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص١٥٤.

(٥) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص٢٦.

(٦) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص١٣٨.

(٧) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص١٣٨.

-ظهر تأثره بطريقة الأزهريين، كالشيخ الخضري وعبد الوهاب خلّاف. فقال بعد أن ذكر وصول كتبهم إليه: "وقد نهجت منهجهم في تدوين رسالتي هذه"(١).

رابعًا: شاكر بك الحنبلي(٢)

محمد شاكر بن راغب الحنبلي الدمشقي، وُلد في دمشق سنة ١٢٩٣هـ/١٨٧٦م، كان فقيهًا وقانونيًّا وأديبًا شاعرًا، تلقَّى علومه في الأستانة، شارك في إصدار جريدة الحضارة، وعمل في المحاماة، ودرَّس القانون في جامعة دمشق، صار وزيرًا للمعارف، ثم وزيرًا للعدل، ومات في دمشق سنة ١٣٧٨هـ/١٩٥٨م.

من مصنفات شاكر الحنبلي:

أصول الفقه الإسلامي.

-أحكام الأوقاف.

-قانون الجزاء وذيله.

-أصول المحاكمات الحقوقية وذيله.

منهجه في أصول الفقه(٣):

-قصد من التأليف في الأصول أن يسهّله لطلابه، ويحل عقده، ويظهر ذلك في قوله: "وكأن الذين ألّفوا في هذا العلم لم يؤلفوا كتبهم ليفهمها طلاب العلم المتعطشون إلى فهم أصول دينهم وشريعتهم"(٤).

-جعل منهجه في التأليف على طريقة الحنفية، فقال: "وقد اعتمدت على أراء

(١) حسين علي الأعظمي، "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". ص٢٠.

(٢) ينظر: الزركلي، "الأعلام". ٦: ١٥٧؛ وكحالة، "معجم المؤلفين"، ١٣: ٣٩٢.

(٣) ينظر: الظفيري، "أصول الفقه من عام (١٣٥١هـ إلى ١٤٠٠هـ)"، ص٦٦٣.

(٤) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". تحقيق: رفعت السحاب، (ط٢ المكتبة المكية في مكة، عناية، ١٤٢٣هـ). ص١٥.

علماء الحنفية وكتبهم ولم أغفل بيان المذاهب الأخرى في القضية إذا خالفت رأي الحنفية"(١) لكن بأسلوب المدرسة التحديثية.

–يبدأ بمقدمة بين فيها أسباب التأليف، ومنهجه فيه، ثم بمدخل اشتمل على مقاصد الشريعة ومرونتها، ثم يطرق مسائل أصول الفقه، مع تقسيم الأبحاث إلى مقاصدها(٢).

–يقارن في كتاباته بين الأصوليين والقانونيين؛ بطرح المسائل ومناقشتها، ومثاله قوله في مسألة الأمر بعد الحظر: "وفي القوانين المدنية نظائر لهذا الانتفاء"(٣).

–التمثيل بأمثلة من الواقع، ومثاله قوله: " وزيادة للإيضاح نتصور (المنطاد)(٤) عند اختراعه فهو آلة لم تكن موجودة ولا معروفة لدينا، فلما اخترعها مخترعها أراد أهل اللغة أن يضعوا لها اسمًا "(٥).

–استخدام أساليب معاصرة في التأليف؛ كالتشجير والرسومات والخرائط الذهنية، ووضع الجداول(٦).

–في طرحه للمسائل يعرض –أحيانًا– أقوال العلماء المعاصرين له، كنقله عن

---

(١) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص١٧، وينظر: ص٣٧.

(٢) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص٤٤.

(٣) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص٦٩.

(٤) المنطاد: بالون كبير يطير في الهواء عن طريق اندفاع الهواء الساخن، ينظر: رينهارت بيتر آن دوزي، "تكملة المعاجم العربية". ترجمة وتحقيق محمد سليم النعيمي (جـ ١ – ٨) وجمال الخياط (جـ ٩، ١٠)، (ط١، الجمهورية العراقية: وزارة الثقافة والإعلام، من ١٩٧٩ – ٢٠٠٠م)، ٨: ١٦٣.

(٥) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص٥٧–٥٨.

(٦) ينظر: شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص٢١٦.

الشيخ عبدالوهاب خلاف فقال: "ويناسب أن نذكر آراء العلماء المعاصرين في هذا الصدد، قال الأستاذ عبدالوهاب خلاف في كتاب علم أصول الفقه"(١).

-نصر عقيدة الماتريدية، وجعل بعض الصفات من المتشابه. وقد صرح بذلك في قوله: "والمذهب الراجح؛ وهو مذهب الماتريدية"(٢).

(١) شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي". ص٢٨٩.

(٢) ينظر: شاكر بن راغب الحنبلي. "أصول الفقه الإسلامي"، ص٣٧٦، وينظر: ص١١٩، وص١٥٧، وص١٦٨.

الخاتمة

وتتضمن أهم النتائج والتوصيات:

النتائج:

توصلت بفضل الله بعد كتابة هذا البحث إلى النتائج التالية:

-أن علم أصول الفقه مرَّ بمراحل تمخَّض عنها اتجاهات ومدارس متعددة، واستقرت في عصر الدراسة على: (تقليدية، تقليدية مطوَّرة، حديثة، مقاصدية).

-أن الأصوليين المعاصرين فيهم أَكْفاء عملوا على تحديث أصول الفقه بما يلائم العصر شكلًا ومضمونًا.

-أن النفَس التقليدي ما زال سائدًا عند عدد كبير من الأصوليين في فترة الدراسة.

-أن اعتماد المدرسة المقاصدية الحديثة ارتكز كثيرًا على كتاب الموافقات للشاطبي، عند المشارقة والمغاربة.

-أن بداية التحديث بدأت في مصر، ثم بلاد المغرب العربي.

-أن بلاد الشام والعراق تأثرت بحركة تحديث أصول الفقه، وتابعت الحركات التحديثية على ذلك.

-أن فتح باب الاجتهاد، ونبذ التقليد الأعمى هو رائد التحديث.

التوصيات:

على ضوء نتائج هذا البحث، فيمكن أن أوصي بما يلي:

-أن على الباحثين أن يراجعوا النظر في التراث؛ من حيث الشكل والمضمون،

وطرق التأليف، ويفتحوا باب التحديث؛ من أجل بعث الروح في علم أصول الفقه، مع اعتبار الأصول الشرعية المرعية.

-أن يكثف الباحثون والعلماء جهودهم على الإكثار من التأليف في الدراسات الأصولية التاريخية التحليلية؛ لحاجة المكتبة الأصولية، وسدِّ النقص القائم فيها، وهي مادة دسمة ومفيدة للباحثين.

-الاتجاه إلى الربط بين قواعد الأصول وقواعد القانون؛ لأن لها أثرًا محمودًا في إحياء علم أصول الفقه واستثمار مباحثه، كما تبين من أثر المدرسة الحديثة.

والله أعلم.

فهرس المصادر والمراجع

ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، "منار السبيل في شرح الدليل". تحقيق زهير الشاويش، (ط٧، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين، "الذيل على العبر في خبر من عبر (وهو تذييل لابن العراقي على ذيل والده على العبر)". تحقيق وتعليق صالح مهدي عباس، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

ابن النجار الفتوحي، محمد بن أحمد. "شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير". تحقيق: نزيه حماد. (ط٢، مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).

ابن باديس، عبد الحميد بن باديس الصنهاجي، "مبادئ الأصول". تحقيق عمار الطالبي، (ط٢، الجزائر: الشركة الوطنية للكتاب، ١٩٨٨).

ابن خلكان، أحمد بن محمد. "وفيات الأعيان". تحقيق إحسان عباس. (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٤م).

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد. "الذيل على طبقات الحنابلة". تحقيق محمد حامد الفقي. (د. ط، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٢هـ- ١٩٥٢م).

ابن عاشور، محمد الطاهر. "مقاصد الشريعة الإسلامية". تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة. (د. ط، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م).

ابن عباد، إسماعيل، "المحيط في اللغة". تحقيق: محمد حسن آل ياسين، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٤م).

ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد، "طبقات الشافعية". تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "إعلام الموقعين عن رب العالمين". تعليق مشهور بن حسن آل سلمان وأبي عمر أحمد عبد الله أحمد. (ط١، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. "البداية والنهاية". تحقيق عبد الله التركي. (ط١، القاهرة: هجر، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).

أبو زهرة، محمد أبو زهرة. "أصول الفقه". (دار الفكر العربي، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٨م).

الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن. "نهاية السول شرح منهاج الوصول". (ط١، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م).

أعضاء ملتقى أهل الحديث. "المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين". (د. ط، د. ن، د. ت).

الأعظمي، حسين علي. "الوجيز في أصول الفقه وتاريخ التشريع". تحقيق: نبيل عبد الرحمن حياوي، (شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان).

الآمدي، علي بن سالم. "الإحكام في أصول الأحكام". تحقيق عبد الرزاق عفيفي. (د. ط، بيروت- دمشق- لبنان: المكتب الإسلامي، د. ت).

الباني الحسيني. محمد سعيد بن عبد الرحمن. "عمدة التحقيق في التقليد والتلفيق". تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (ط٢ دار القادري، دمشق، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

باوا، معروف آدم، "مناهج علم أصول الفقه بين التجديد المطلوب والتبديد المرفوض". مجلة البحوث والدراسات الشرعية ٢، (١٤٣٣هـ): ٧٧- ١٠٦.

البعلي، أحمد بن عبد الله. "الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير". تحقيق وائل الشنشوري. (ط١، القاهرة — مصر: المكتبة العمرية- دار الذخائر، ١٤٤١هـ- ٢٠٢٠م).

البيطار، عبد الرزاق بن حسن، "حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر". تحقيق محمد بهجة البيطار، (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

التفتازاني، مسعود بن عمر. "التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، ومعه: التوضيح في حل غوامض التنقيح، لصدر الشريعة المحبوبي". (د. ط، مصر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٧م).

التلمساني، عبد الله بن محمد. "شرح المعالم في أصول الفقه". تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض. (ط١، بيروت- لبنان: عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م).

الجراعي، أبو بكر بن زيد. "شرح مختصر أصول الفقه". تحقيق عبد العزيز القايدي، عبد الرحمن الحطاب، د. محمد بن رواس. (ط١، الشامية- الكويت: لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م).

الجورشي، صلاح الدين. "مقاصد الشريعة بين محمد الطاهر ابن عاشور وعلال الفاسي". دار الاجتهاد للأبحاث والترجمة والنشر ٩، (١٤١١هـ- ١٩٩٠م): ١٩٥- ٢١٠.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله. "الورقات". تحقيق د. عبد اللطيف محمد العبد. (ط١، القاهرة: دار التراث، ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م).

الحافظ، محمد مطيع، وأباظة، نزار. "تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري". (ط١، دمشق- سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م).

الحجوي الثعالبي، محمد بن الحسن. "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي" (مطبعة إدارة المعارف بالرباط عام ١٣٤٠هـ، وكمل بمطبعة البلدية بفاس في ربيع عام ١٣٤٥هـ، والطبعة الأخرى المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ١٣٩٧هـ).

الحموي، ياقوت بن عبد الله. "معجم الأدباء". تحقيق إحسان عباس. (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م).

الحنبلي، شاكر بن راغب. "أصول الفقه الإسلامي". تحقيق: رفعت السحاب، (ط٢ المكتبة المكية في مكة، عناية، ١٤٢٣هـ).

الخضري، محمد. "أصول الفقه". (ط٦، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٩٨هـ- ١٩٦٩م).

الخطيب، معتز عبد اللطيف. "مقاصد الشريعة مدخلًا للإصلاح الديني". أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية بسلطنة عمان، (٢٠١٢م): ٦٩- ٨٨.

الخفاجي، محمد عبد المنعم. "الأزهر في ألف عام". (ط٢، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م).

خلَّاف، عبد الوهاب. "علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع". (د. ط، مصر: مطبعة المدني- المؤسسة السعودية بمصر، د. ت).

الخن، مصطفى سعيد. "دراسة تاريخية للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيهما". (ط١، دمشق: الشركة المتحدة، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م).

دراز، محمد بن عبد الله. "تعليقات الشيخ دراز على الموافقات". (دار الكتب العلمية ببيروت ط١، ٢٠٠٤م - ١٤٢٥هـ)

الدواليبي، معروف. "المدخل إلى علم أصول الفقه". (ط٦، القاهرة: دار الشرق للنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).

الذهبي، محمد بن أحمد بن قايماز، "المعجم المختص بالمحدثين". تحقيق د. محمد الحبيب الهيلة، (ط١، الطائف: مكتبة الصديق، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

الذهبي، محمد بن أحمد. "تذكرة الحفاظ". تحقيق زكريا عميرات. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).

الذهبي، محمد بن أحمد. "سير أعلام النبلاء". تحقيق بشار عواد. (ط٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).

الرازي، أحمد بن فارس. "مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام هارون. (د. ط، دار الفكر، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).

الرازي، محمد بن أبي بكر. "مختار الصحاح". تحقيق يوسف الشيخ محمد. (ط٥، صيدا- بيروت: المكتبة العصرية، الدار النموذجية، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م).

رضا، أحمد. "معجم متن اللغة". (د. ط، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٨م).

رضا، رشيد. "الوهابيون والحجاز". (ط١، مطبعة المنار، ١٣٤٤هـ).

رمضان، محمد خير. "تتمة الأعلام للزركلي". (ط٢، بيروت- لبنان: دار ابن

حزم، ١٤٢٢هـ).

الزبيري، وليد بن أحمد، والقيسي، إياد بن عبد اللطيف، والحبيب، مصطفى بن قحطان، والبغدادي، عماد بن محمد. "الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»". (ط١، مانشستر- بريطانيا: مجلة الحكمة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).

الزركشي، محمد بن عبد الله. "البحر المحيط في أصول الفقه". (ط١، دار الكتبي، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م).

الزركلي، خير الدين بن محمود. "الأعلام". (ط١٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م).

السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين. "طبقات الشافعية الكبرى". تحقيق د. محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو. (ط٢، القاهرة: دار هجر، ١٤١٣هـ).

السبكي، علي بن عبد الكافي. "الإبهاج في شرح المنهاج". (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م).

السعيد، هشام، "ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباته- دراسة استقرائية تحليلية". (الرياض: مجلة الجمعية الفقهية السعودية).

السلمي، عياض بن نامي. "أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله". (ط١، الرياض- المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م).

سويد، محمد أمين. "تسهيل الحصول على قواعد الأصول". تحقيق وتعليق: د. مصطفى سعيد الخن، (ط١ دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

السيد، رضوان. "مقاصد الشريعة في كتابات العرب المحدثين والمعاصرين". أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية- المقاصد الشرعية بسلطنة عمان، (٢٠١٢م): ٦١- ٦٨.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى. "الموافقات". تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن. (ط١، مكتبة دار ابن عفان، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م).

الشنوفي، المنصف. "مصادر عن رحلتي الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده إلى

تونس". حوليات الجامعة التونسية ٣، (١٩٦٦م): ٧١- ١٠٢.

الشوشاوي، الحسين بن علي. "رفع النقاب عن تنقيح الشهاب". تحقيق د. أحمد السراح ود. عبد الرحمن الجبرين. (ط١، الرياض- المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ- ٢٠٠٤م).

الصالح، عبد الله. "مناهج البحث المعاصرة في أصول الفقه". مجلة جامعة دمشق ٢، (٢٠٠٢م): ٤٠٣- ٤٢٣.

صالحي، أسمهان، ونصيرة، دفعة. "زيارة الشيخ محمد عبده للجزائر وتونس وانعكاساتها". رسالة ماجستير. (د. ط، الجزائر: جامعة الشهيد حمة لخضر- الوادي، قسم العلوم الإنسانية، ٢٠١٧م- ٢٠١٨م).

الصغاني، الحسن بن محمد. "التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية". مجموعة من المحققين. (د. ط، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٧٠- ١٩٧٩م).

الصفدي، خليل بن أيبك. "أعيان العصر وأعوان النصر". تحقيق الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، الدكتور محمد موعد، الدكتور محمود سالم محمد. (ط١، بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م).

طالب، محمد حسن. "المدرسة الأصولية ومقوماتها مدرسة الرازي نموذجًا". مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الشرعية والقانونية ٢، (٢٠٢٠م): ١٠١- ١٢٨.

الطالقاني، إسماعيل بن عباد. "المحيط في اللغة". (د. ط، د. ن، د. ت).

الطوفي، سليمان بن عبد القوي. "شرح مختصر الروضة". تحقيق: عبد الله التركي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م).

الظفيري، مخلد. "أصول الفقه من عام (١٣٥١ هـ إلى ١٤٠٠هـ) دراسة تاريخية تحليلية". رسالة دكتوراه. (د. ط، المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية كلية الشريعة، ١٤٣٩هـ).

عبد القادر، محمد العروسي. "المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين".

(مكتبة الرشد، الرياض – السعودية، ٢٠٠٩م).

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، "المغني". تحقيق طه الزيني، ومحمود عبد الوهاب فايد، وعبد القادر عطا، ومحمود غانم غيث، (ط١، القاهرة: مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م – ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م).

دراز، عبد الله، "التعليقات على الموافقات". (د. ط، مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د. ت).

العبيدي، حمادي. "الشاطبي ومقاصد الشريعة". (ط١، بيروت ودمشق: دار قتيبة، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م).

العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، "شرح العقيدة الواسطية". خرج أحاديثه واعتنى به سعد بن فواز الصميل، (ط٦، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن حجر، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة". (ط٢، حيدر آباد الدكن: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ = ١٩٧٢م).

عمر، أحمد مختار. "معجم اللغة العربية المعاصرة". (ط١، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).

عيسى، حسناوي. "الإمام عبد الحميد بن باديس أصوليًّا". مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية ٥ (٢٠٢٢م): ١٨٣- ٢٠٨.

القطيعي، عبد المؤمن بن عبد الحق. "قواعد الأصول ومعاقد الفصول". تحقيق أنس بن عادل اليتامى وعبد العزيز بن عدنان العيدان. (ط١، ركائز للنشر والتوزيع، ١٤٣٩هـ- ٢٠١٨م).

القِنَّوجي، محمد صديق خان، "التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول". (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م).

قوبع، عبد القادر. "محمد بن الحسن الحجوي رائد الإصلاح الشامل في المغرب الأقصى". مجلة عصور الجديدة ١١، (١٤٣٤- ١٤٣٥هـ/٢٠١٣- ٢٠١٤م):

٣٧٢- ٣٩٠.

الكتبي، محمد بن شاكر. "فوات الوفيات". تحقيق إحسان عباس. (ط١، بيروت: دار صادر، ١٩٧٤م).

كحالة، عمر رضا. "معجم المؤلفين". (د. ط، بيروت: مكتبة المثنى، بيروت: دار إحياء التراث، د. ت).

الكرابيسي، محمد بن محمد. "الأسامي والكنى". تحقيق أبي عمر محمد بن علي الأزهري. (ط١، القاهرة: دار الفاروق، ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م).

الكوبي، الملا محمد حلب زاده، "المقصول في علم الأصول". تحقيق عبد الرزاق بيمار، (ط١، بغداد: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠١هـ).

الكيلاني، عبد القادر محمد سليم. "معراج الوصول في مبادئ علم الأصول". (ط١ ١٣٥٣هـ).

مجمع اللغة العربية بالقاهرة. "المعجم الوسيط". (د. ط، دار الدعوة، د. ت).

مجموعة من الباحثين. "التجديد الأصولي نحو صياغة تجديدية لعلم أصول الفقه". (ط١، فرجينيا- الولايات المتحدة الأمريكية: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م).

المراغي، عبد الله مصطفى. "الفتح المبين في طبقات الأصوليين". (د. ط، مصر: مطبعة أنصار السنة المحمدية، ١٣٦٦هـ- ١٩٤٧م).

المرداوي، علي بن سليمان. "تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول". تحقيق عبد الله هاشم، د. هشام العربي. (ط١، قطر: وزارة الأوقاف، ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م).

المرصفي، يوسف بن موسى. "بغية المحتاج لإيضاح شرح الإسنوي على مقدمة المنهاج" (مطبعة دار السعادة القاهرة عام ١٣٤٦هـ).

المطيعي، محمد بخيت، "سلم الوصول لشرح نهاية السول". (القاهرة: دار الفاروق، ٢٠١١م).

المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي. "التكملة لوفيات النقلة". تحقيق د. بشار

عواد. (ط٢، مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م).

منون، عيسى منون. "نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول" (ط١ ١٩١٦م – ١٣٣٦هـ).

المنياوي، محمود بن محمد. "المعتصر من شرح مختصر الأصول من علم الأصول". (ط٢، مصر: المكتبة الشاملة، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م).

المولى، عبد الحفيظ بن الحسن بن محمد، "الجواهر اللوامع نظم جمع الجوامع". (د. ط، د. ن، د. ت).

نويهض، عادل. "معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر". (ط٢، بيروت- لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م).

نويهض، عادل. "معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر". (ط٣، بيروت- لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م).

اليحصبي، عياض بن موسى. "ترتيب المدارك وتقريب المسالك". تحقيق ابن تاويت الطنجي، عبد القادر الصحراوي، محمد بن شريفة، سعيد أعراب. (ط١، المغرب: مطبعة فضالة- المحمدية، ١٩٨٣م).

bibliography

A‘ḍā’ Multaqá ahl al-ḥadīth. "al-Mu‘jam al-Jāmi‘ fī tarājim al-‘ulamā’ wa-ṭalabat al-‘Ilm al-mu‘āṣirīn". (D. Ṭ, D. N, D. t).

al-Āmidī, ‘Alī ibn Sālim. "al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām". taḥqīq ‘Abd al-Razzāq ‘Afīfī. (D. Ṭ, byrwt-dmshq-Lubnān: al-Maktab al-Islāmī, D. t).

al-Ba‘lī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh. "al-Dhukhur al-Ḥarīr bi-sharḥ Mukhtaṣar al-Taḥrīr". taḥqīq Wā’il Muḥammad Bakr Zahrān al-Shinshawrī. (Ṭ1, al-Qāhirah – Miṣr: al-Maktabah al‘mryt-Dār al-Dhakhā’ir, 1441h-2020m).

al-Dawālībī, Ma‘rūf. "al-Madkhal ilá ‘ilm uṣūl al-fiqh". (ṭ6, al-Qāhirah: Dār al-Sharq lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1415h-1995m).

al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. "Siyar A‘lām al-nubalā’". taḥqīq Bashshār ‘Awwād. (ṭ3, Mu’assasat al-Risālah, 1405h-1985m).

al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad. "Tadhkirat al-ḥuffāẓ". taḥqīq Zakarīyā ‘Umayrāt. (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1419h-1998M).

al-Fāsī, ‘Allāl. "Maqāṣid al-sharī‘ah al-Islāmīyah wmkārmhā". (Ṭ1, al-Dār albyḍā’-al-Maghrib: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1993M).

al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad. "al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr". (D. Ṭ, Bayrūt: al-Maktabah al-‘Ilmīyah, D. t).

al-Ḥāfiẓ, Muḥammad Muṭī‘, wa-Abāẓah, Nizār. "Tārīkh ‘ulamā’ Dimashq fī al-qarn al-rābi‘ ‘ashar al-Hijrī". (Ṭ1, dmshq-Sūriyā: Dār al-Fikr, 1406h-1986m).

al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ‘Abd Allāh. "Mu‘jam al’dbā’". taḥqīq Iḥsān ‘Abbās. (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1414h-1993M).

al-Isnawī, ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan. "nihāyat al-sūl sharḥ Minhāj al-wuṣūl". (Ṭ1, byrwt-Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1420h-1999M).

al-Jawrashī, Ṣalāḥ al-Dīn. "Maqāṣid al-sharī‘ah bayna Muḥammad al-Ṭāhir Ibn ‘Āshūr wa-‘Allāl al-Fāsī". Dār al-Ijtihād lil-Abḥāth wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr 9, (1411h-1990m): 195-210.

al-Jirā‘ī, Abū Bakr ibn Zayd. "sharḥ Mukhtaṣar uṣūl al-fiqh". taḥqīq ‘Abd al-‘Azīz Muḥammad ‘Īsá Muḥammad Muzāḥim al-Qāyidī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī al-Ḥaṭṭāb, D. Muḥammad ibn ‘Awaḍ ibn Khālid Rawwās. (Ṭ1, alshāmyt-al-Kuwayt: Laṭā’if li-Nashr al-Kutub wa-al-Rasā’il al-‘Ilmīyah, 1433h-2012m).

al-Juwaynī, ‘Abd al-Malik ibn ‘Abd Allāh. "al-Waraqāt". taḥqīq D. ‘Abd al-Laṭīf Muḥammad al-‘Abd. (Ṭ1, al-Qāhirah: Dār al-Turāth, 1397h-1977M).

al-Khafājī, Muḥammad ‘Abd al-Mun‘im. "al-Azhar fī alf ‘ām". (ṭ2, Bayrūt: ‘Ālam al-Kutub, 1407h-1987m).

al-Khaṭīb, Mu‘tazz ‘Abd al-Laṭīf. "Maqāṣid al-sharī‘ah mdkhlan lil-iṣlāḥ al-dīnī". a‘māl Nadwat Taṭawwur al-‘Ulūm al-fiqhīyah bi-Salṭanat ‘Ammān, (2012m): 69-88.

al-Khinn, Muṣṭafá Sa‘īd. "dirāsah tārīkhīyah lil-fiqh wa-uṣūlih wa-al-ittijāhāt allatī ẓaharat fīhimā". (Ṭ1, Dimashq: al-Sharikah al-Muttaḥidah lil-Tawzī‘, 1404h-1984m).

al-Khuḍarī, Muḥammad. "uṣūl al-fiqh". (ṭ6, Miṣr: al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá, 1398h-1969m).

Alkrābysy, Muḥammad ibn Muḥammad. "al-asāmī wa-al-kuná". taḥqīq Abī ‘Umar Muḥammad ibn ‘Alī al-Azharī. (Ṭ1, al-Qāhirah: Dār al-Fārūq, 1436h-2015m).

al-Kutubī, Muḥammad ibn Shākir. "fawāt al-wafayāt". taḥqīq Iḥsān ‘Abbās. (Ṭ1, Bayrūt: Dār Ṣādir, 1974m).

Ālkwl, ‘Adnān, wznkāḥ, Jamāl. "al-Duktūr ‘Abd al-Karīm Zaydān wākhtyārāth al-uṣūlīyah fī kitābihi al-Wajīz". (Ṭ1, anqrh – Turkiyā: Mu’assasat ilāhiyāt lil-Nashr, 1442h-2021m).

al-Marāghī, ‘Abd Allāh Muṣṭafá. "al-Fatḥ al-mubīn fī Ṭabaqāt al-uṣūlīyīn". (D. Ṭ, Miṣr: Maṭba‘at Anṣār al-Sunnah al-Muḥammadīyah, 1366h-1947m).

al-Minyāwī, Maḥmūd ibn Muḥammad. "al-mu‘taṣar min sharḥ Mukhtaṣar al-uṣūl min ‘ilm al-uṣūl". (ṭ2, Miṣr: al-Maktabah al-shāmilah, 1432h-2011M).

al-Mundhirī, ‘Abd al-‘Aẓīm ibn ‘Abd al-Qawī. "al-Takmilah li-wafayāt al-naqalah". taḥqīq D. Bashshār ‘Awwād. (ṭ2, Mu’assasat al-Risālah, 1401h-1981M).

al-Qaṭī‘ī, ‘Abd al-Mu’min ibn ‘Abd al-Ḥaqq. "Qawā‘id al-uṣūl wm‘āqd alfṣwl". taḥqīq Anas ibn ‘Ādil al-yatāmá wa-‘Abd al-‘Azīz ibn ‘Adnān al-‘Aydān. (Ṭ1, rakā’iz lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1439h-2018m).

al-Raysūnī, Aḥmad. "Muḥāḍarāt fī Maqāṣid al-sharī‘ah". (ṭ3, al-Qāhirah – Miṣr: Dār al-Kalimah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1435h-2014m).

al-Rāzī, Aḥmad ibn Fāris. "Maqāyīs al-lughah". taḥqīq ‘Abd al-Salām Hārūn. (D. Ṭ, Dār al-Fikr, 1399h-1979m).

al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr. "Mukhtār al-ṣiḥāḥ". taḥqīq Yūsuf al-Shaykh Muḥammad. (ṭ5, ṣydā-Bayrūt: al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, al-Dār al-Namūdhajīyah, 1420h-1999M).

al-Ṣafadī, Khalīl ibn Aybak. "a‘yān al-‘aṣr wa-a‘wān al-Naṣr". taḥqīq al-Duktūr ‘Alī Abū Zayd, al-Duktūr Nabīl Abū ‘shmh, al-Duktūr Muḥammad Maw‘id, al-Duktūr Maḥmūd Sālim Muḥammad. (Ṭ1, Bayrūt: Dār al-Fikr al-mu‘āṣir, Dimashq: Dār al-Fikr, 1418h-1998M).

al-Ṣaghānī, al-Ḥasan ibn Muḥammad. "al-Takmilah wāldhyl wa-al-ṣilah li-kitāb Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah". majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn. (D. Ṭ, al-Qāhirah: Maṭba‘at Dār al-Kutub, 1970-1979m).

al-Ṣāliḥ, ‘Abd Allāh. "Manāhij al-Baḥth al-mu‘āṣirah fī uṣūl al-fiqh". Majallat Jāmi‘at Dimashq 2, (2002M): 403-423.

al-Sayyid, Raḍwān. "Maqāṣid al-sharī‘ah fī Kitābāt al-‘Arab al-muḥaddithīn wa-al-mu‘āṣarīn". a‘māl Nadwat Taṭawwur al-‘Ulūm alfqhyt-al-maqāṣid al-shar‘īyah bi-Salṭanat ‘Ammān, (2012m): 61-68.

al-Shanūfī, al-Munṣif. "maṣādir ‘an Riḥlatī al-Ustādh al-Imām al-Shaykh Muḥammad ‘Abduh ilá Tūnis". Ḥawlīyāt al-Jāmi‘ah al-Tūnisīyah 3,

(1966m): 71-102.

al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá. "al-Muwāfaqāt". taḥqīq Abī ʻUbaydah Mashhūr ibn Ḥasan. (Ṭ1, Maktabat Dār Ibn ʻAffān, 1417h-1997m).

Alshwshāwy, al-Ḥusayn ibn ʻAlī. "Rafʿ al-niqāb ʻan Tanqīḥ al-Shihāb". taḥqīq D. Aḥmad ibn Muḥammad al-Sirāj Wad. ʻAbd al-Raḥmān ibn ʻAbd Allāh al-Jibrīn. (Ṭ1, alryāḍ-al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah: Maktabat al-Rushd lil-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1425 h-2004m).

al-Subkī, ʻAbd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn. "Ṭabaqāt al-Shāfiʻīyah al-Kubrá". taḥqīq D. Maḥmūd al-Ṭanāḥī wa-ʻAbd al-Fattāḥ al-Ḥulw. (ṭ2, al-Qāhirah: Dār Hajar, 1413h).

al-Subkī, ʻAlī ibn ʻAbd al-Kāfī. "al-Ibhāj fī sharḥ al-Minhāj". (D. Ṭ, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, 1416h-1995m).

al-Sulamī, ʻIyāḍ ibn Nāmī. "uṣūl al-fiqh alladhī lā yasaʻ al-Faqīh jahlah". (Ṭ1, alryāḍ-al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah: Dār al-Tadmurīyah, 1426h-2005m).

al-Taftāzānī, Masʻūd ibn ʻUmar. "al-Talwīḥ ʻalá al-Tawḍīḥ li-matn al-Tanqīḥ fī uṣūl al-fiqh, wa-maʻahu: al-Tawḍīḥ fī ḥall ghawāmiḍ al-Tanqīḥ, li-Ṣadr al-sharīʻah al-Maḥbūbī". (D. Ṭ, Miṣr: Maṭbaʻat Muḥammad ʻAlī Ṣubayḥ wa-Awlāduh bi-al-Azhar, 1377h-1957m).

al-Ṭālqānī, Ismāʻīl ibn ʻAbbād. "al-muḥīṭ fī al-lughah". (D. Ṭ, D. N, D. t).

al-Tilimsānī, ʻAbd Allāh ibn Muḥammad. "sharḥ al-Maʻālim fī uṣūl al-fiqh". taḥqīq: al-Shaykh ʻĀdil Aḥmad ʻAbd al-Mawjūd, al-Shaykh ʻAlī Muḥammad Muʻawwaḍ. (Ṭ1, byrwt-Lubnān: ʻĀlam al-Kutub lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1419h-1999M).

al-Ṭūfī, Sulaymān ibn ʻAbd al-Qawī. "sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah". taḥqīq: ʻAbd Allāh ibn ʻAbd al-Muḥsin al-Turkī. (Ṭ1, Bayrūt: Mu'assasat al-Risālah, 1407h-1987m).

al-ʻUbaydī, Ḥammādī. "al-Shāṭibī wa-maqāṣid al-sharīʻah". (Ṭ1, Bayrūt wa-Dimashq: Dār Qutaybah, 1412h-1992m).

al-Yaḥṣubī, ʻIyāḍ ibn Mūsá. "tartīb al-madārik wa-taqrīb al-masālik". taḥqīq Ibn Tāwīt al-Ṭanjī, ʻAbd al-Qādir al-Ṣaḥrāwī, Muḥammad ibn Sharīfah, Saʻīd Aḥmad Aʻrāb. (Ṭ1, al-Maghrib: Maṭbaʻat fḍālt-al-Muḥammadīyah, 1983m).

al-Zarkashī, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh. "al-Baḥr al-muḥīṭ fī uṣūl al-fiqh". (Ṭ1, Dār al-Kutubī, 1414h-1994m).

al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd. "al-Aʻlām". (ṭ15, Bayrūt: Dār al-ʻIlm lil-Malāyīn, 2002M).

al-Zubayrī, Walīd ibn Aḥmad, wālqysy, Iyād ibn ʻAbd al-Laṭīf, wa-al-ḥabīb, Muṣṭafá ibn Qaḥṭān, wa-al-Baghdādī, ʻImād ibn Muḥammad. "al-Mawsūʻah al-muyassarah fī tarājim a'immat al-tafsīr wa-al-iqrā' wa-al-naḥw wa-al-lughah«min al-qarn al-Awwal ilá al-muʻāṣirīn maʻa dirāsah li-ʻaqā'idihim wa-shay' min ṭarā'ifihim»". (Ṭ1, mānshstr-Barīṭāniyā: Majallat al-Ḥikmah, 1424h-2003m).

al-Ẓufayrī, Mukhallad. "uṣūl al-fiqh min ʻām (1351 H ilá 1400h) dirāsah tārīkhīyah taḥlīlīyah". Risālat duktūrāh. (D. Ṭ, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah: Jāmiʻat al-Imām Muḥammad ibn Saʻūd al-Islāmīyah Kullīyat al-

sharī‘ah, 1439h).

al-Zuḥaylī, Wahbah. "uṣūl al-fiqh al-Islāmī". (Ṭ1, Dimashq – Sūriyā: Dār al-Fikr, 1406h-1986m).

Bāwā, Ma‘rūf Ādam, "Manāhij ‘ilm uṣūl al-fiqh bayna al-tajdīd al-maṭlūb wāltbdyd al-marfūḍ". Majallat al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-shar‘īyah 2, (1433h): 77-106.

Ibn al-Najjār al-Futūḥī, Muḥammad ibn Aḥmad. "sharḥ al-Kawkab al-munīr al-musammá bi-Mukhtaṣar al-Taḥrīr". taḥqīq Muḥammad al-Zuḥaylī wa-Nazīh Ḥammād. (ṭ2, Maktabat al-‘Ubaykān, 1418h-1997m).

Ibn ‘Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. "Maqāṣid al-sharī‘ah al-Islāmīyah". taḥqīq Muḥammad al-Ḥabīb Ibn al-Khūjah. (D. Ṭ, Qaṭar: Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, 1425h-2004m).

Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar. "al-Bidāyah wa-al-nihāyah". taḥqīq ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī. (Ṭ1, al-Qāhirah: Hajar, 1419h-1998M).

Ibn Khallikān, Aḥmad ibn Muḥammad. "wafayāt al-a‘yān". taḥqīq Iḥsān ‘Abbās. (Ṭ1, Bayrūt: Dār Ṣādir, 1994m).

Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. "I‘lām al-muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘ālamīn". tahqīq Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān wa-Abī ‘Umar Aḥmad ‘Abd Allāh Aḥmad. (Ṭ1, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah: Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1423h).

Ibn Rajab, ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad. "al-Dhayl ‘alá Ṭabaqāt al-Ḥanābilah". taḥqīq Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī. (D. Ṭ, Maṭba‘at al-Sunnah al-Muḥammadīyah, 1372h-1952m).

‘Īsá, Ḥasnāwī. "al-Imām ‘Abd al-Ḥamīd ibn Bādīs aṣwlyyan". Majallat al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah 5, (2022m): 183-208.

Kaḥḥālah, ‘Umar Riḍā. "Mu‘jam al-mu’allifīn". (D. Ṭ, Bayrūt: Maktabat al-Muthannā, Bayrūt: Dār Iḥyā’ al-Turāth, D. t).

Khllāf, ‘Abd al-Wahhāb. "‘ilm uṣūl al-fiqh wa-khulāṣat Tārīkh al-tashrī‘". (D. Ṭ, Miṣr: Maṭba‘at almdny-al-Mu’assasah al-Sa‘ūdīyah bi-Miṣr, D. t).

Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah bi-al-Qāhirah. "al-Mu‘jam al-Wasīṭ". (D. Ṭ, Dār al-Da‘wah, D. t).

Majmū‘ah min al-bāḥithīn. "al-tajdīd al-uṣūlī Naḥwa ṣiyāghat tajdīdīyah li-‘Ilm uṣūl al-fiqh". (Ṭ1, frjynyā-al-Wilāyāt al-Muttaḥidah al-Amrīkīyah: al-Ma‘had al-‘Ālamī lil-Fikr al-Islāmī, 1401h-1981M).

Mardāwī, ‘Alī ibn Sulaymān. "taḥrīr al-manqūl wa-tahdhīb ‘ilm al-uṣūl". taḥqīq ‘Abd Allāh Hāshim, D. Hishām al-‘Arabī. (Ṭ1, Qaṭar: Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, 1434h-2013m).

Nuwayhiḍ, ‘Ādil. "Mu‘jam A‘lām al-Jazā’ir min Ṣadr al-Islām ḥattá al-‘aṣr al-ḥāḍir". (ṭ2, byrwt-Lubnān: Mu’assasat Nuwayhiḍ al-Thaqāfīyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr, 1400h-1980m).

Nuwayhiḍ, ‘Ādil. "Mu‘jam al-mufassirīn min Ṣadr al-Islām wa-ḥattá al-‘aṣr al-ḥāḍir". (ṭ3, byrwt-Lubnān: Mu’assasat Nuwayhiḍ al-Thaqāfīyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr, 1409h-1988m).

Qwb‘, ‘Abd al-Qādir. "Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Ḥajwī Rā’id al-iṣlāḥ al-shāmil fī al-Maghrib al-Aqṣá". Majallat ‘uṣūr al-Jadīdah 11, (1434-1435h

/2013-2014m): 372-390.

Ramaḍān, Muḥammad Khayr. "Tatimmat al-Aʿlām lil-Ziriklī". (ṭ2, byrwt-Lubnān: Dār Ibn Ḥazm, 1422H).

Riḍā, Aḥmad. "Muʿjam matn al-lughah". (D. Ṭ, Bayrūt: Dār Maktabat al-ḥayāh, 1377h-1958m).

Riḍā, Rashīd. "al-Wahhābīyūn wa-al-Ḥijāz". (Ṭ1, Maṭbaʿat al-Manār, 1344h).

Ṣāliḥī, Asmahān, wnṣyrh, dfʿh. "ziyārat al-Shaykh Muḥammad ʿAbduh lil-Jazāʾir wa-Tūnis wa-inʿikāsātuhā". Risālat mājistīr. (D. Ṭ, al-Jazāʾir: Jāmiʿat al-Shahīd Ḥammah lkhḍr-al-Wādī, Qism al-ʿUlūm al-Insānīyah, 2017m-2018m).

Ṭālib, Muḥammad Ḥasan. "al-Madrasah al-uṣūlīyah wa-muqawwimātuhā Madrasat al-Rāzī namūdhajan". Majallat al-Jāmiʿah al-Islāmīyah lil-Dirāsāt al-sharʿīyah wa-al-qānūnīyah 2, (2020m): 101-128.

ʿUmar, Aḥmad Mukhtār. "Muʿjam al-lughah al-ʿArabīyah al-muʿāṣirah". (Ṭ1, ʿĀlam al-Kutub, 1429h-2008M).

Zaydān, ʿAbd al-Karīm. "al-Wajīz fī uṣūl al-fiqh". (D. Ṭ, byrwt-Lubnān: Muʾassasat al-Risālah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, 1987m).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (3)

No.	Researches	page
1-	**Cognitive Overlap and Integration and its Impact on the Principles Of Jurisprudence** Dr. Eman bint Salm Gabus	11
2-	**Fundamentalist Schools Throughout a hundred Years in Egypt, Morocco, Iraq and the Levant -Analytical Historical Study-** Dr. Makhlid bin Mays Al-Dhafeeri	67
3-	**Inference by «most of what was mentioned»** Dr. Saed bin Nasser bin Ahmad AL Sarih	143
4-	**Seller's Obligation to Guarantee Exposure and Entitlement according to the Civil Transaction Law in Kingdom of Saudi -Arabia A Comparative Study -** Dr. Ali bin Ibrahim bin Abdullah Aldehimi	187
5-	**Legal Provisions for the Theory of Subsidiary Commercial Acts In accordance with the Latest Developments in Saudi Laws -An Applied Fundamental Study -** Dr. Turki bin Abdulaziz bin Turki Al Saud	245
6-	**Compensation for moral damage In jurisprudence and the Saudi system (old and new)** Dr. Mona Abdul Rahman Al Muaither	285
7-	**The Role of Behavioral Economics in Achieving Sustainable Development Goals: The United Nations Experience** Dr. Abdul Qayyum bin Abdul Aziz bin Muhammad	335
8-	**Rationalizing economic behavior in Islam between internal motives and external motives** Dr. Jraibah bin Ahmad Alharthi	395
9-	**The impact of Microfinance on the Economic Empowerment of Jordanian Women during the Period (2012-2021) Islamic Economic Assessment** Dr. Maysa'a Munir Mlihem - Dr. Najwa M. Al -Suwais	451
10-	**The Impact of the Prophetic Sunnah in Cultural Building** Dr. Maram Mansoor Zahid	499

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfī al-‘Anazī
Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

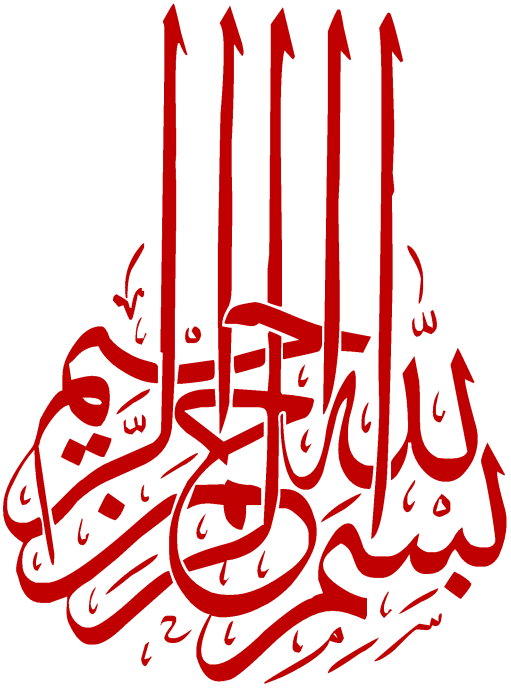
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

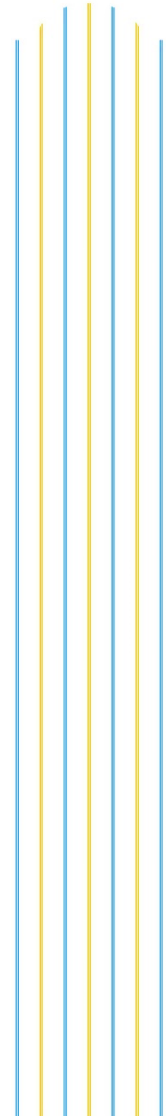

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (209) - Volume (3) - Year (58) - June 2024

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (209) - Volume (3) - Year (58) - June 2024